

خطط العمل الوطنية بشأن المرأة  
والسلام والأمن:

# أدوات حاسمة في الاستجابة لفيروس كورونا في منطقة الدول العربية





تقدم وثيقة خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن: أدوات حاسمة في الاستجابة لفيروس كورونا في منطقة الدول العربية<sup>4</sup> تحليلاً لنصوص خطط العمل الوطنية الحالية الخاصة بتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن في منطقة الدول العربية في ضوء التدابير التي أوصى باتخاذها إطار الأمم المتحدة للاستجابة للاجتماعية و الاقتصادية الفورية لجائحة كوفيد-19.<sup>5</sup> وتشير الدراسة التحليلية إلى أنه في حين تناسب خطط العمل الوطنية الخاصة بتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن جميع الأزمات، فإن 64% من التدابير الواردة في خطط العمل الوطنية الست تتوافق بشكل مباشر مع مجالات العمل الموصى بها في إطار الأمم المتحدة للاستجابة لجائحة كوفيد - 19. كما تشير الدراسة إلى أن خطط العمل بشأن المرأة والسلام والأمن ليست مانعة للاستجابة لجائحة كورونا ولا تختلف عنها؛ بل يجب المضي قدماً في تنفيذ هذه الخطط في حد ذاتها، فضلاً عن وضعها في صميم كافة عمليات التخطيط والاستجابات الخاصة بجائحة كورونا. ويشكّل تداخل تفشي فيروس كورونا المستجد مع قضايا السلام والأمن الراهنة والناشئة عن الجائحة، وعدم المساواة الهيكلية القائمة، مشكلة حيوية تتعلق بأمن الأفراد وأمن الدولة مما يتطلب استجابات متزامنة ومتكاملة. لذلك، يجب أن يقع تنفيذ خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن في صميم الاستجابات لجائحة كورونا لضمان معالجة التدخلات الوطنية للقضايا التي تفاقمت بسبب الصراعات.

لَمَّا كان تفشي فيروس كورونا يؤدي إلى استفحال الآثار التي تخلفها الصراعات وتفاقم أوجه عدم المساواة بين الجنسين في شتى الدول العربية، فقد باتت مراعاة العلاقة بين الصراعات وعدم المساواة بين الجنسين والجائحة من المهام الرئيسية التي تقع على عاتق الحكومات في سياق استجاباتها. ويقر قرار مجلس الأمن رقم 2532 (2020) بالأدوار الحاسمة التي تلعبها النساء في التصدي للجائحة، كما يلاحظ آثارها السلبية على النساء والفتيات.<sup>1</sup> ويقر القرار رقم 2242 (2015) بموجب أجندة المرأة والسلام والأمن (WPS) بأن «الطابع العالمي للأوبئة الصحية» يعد أحد أوجه «تغيُّر السياق العالمي للسلام والأمن» مما يتطلب مزيداً من الاهتمام في إطار أجندة المرأة والسلام والأمن؛ ومن ثم، فهي أحد الجوانب الحاسمة في الاستجابات لجائحة كورونا.<sup>2</sup> وتعد خطط العمل الوطنية الحالية بشأن تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن (NAPs-WPS) أدوات مهمة في تعزيز الاستجابات الإقليمية والوطنية. وتجدر الإشارة إلى أن بعض الدول في المنطقة العربية – جمهورية العراق، والمملكة الأردنية الهاشمية، والجمهورية اللبنانية، ودولة فلسطين، والجمهورية التونسية، والجمهورية اليمنية – لديها بالفعل خطط عمل لتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن.<sup>3</sup>

1. قرار مجلس الأمن رقم 2532 ، (S/RES/2532/2020) ، متاح على <https://digitallibrary.un.org/record/3870751?n=en>.
2. قرار مجلس الأمن رقم 2242 (2015) ، (S/RES/2242) ، الفقرة 13 من الديباجة، متاح على <https://digitallibrary.un.org/record/807245?n=en>.
3. الحكومة الفيدرالية العراقية وحكومة إقليم كردستان، خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325، المرأة والسلام والأمن، 2014-2018 ؛ اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، خطة العمل الوطنية الأردنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن، 2018-2021؛ الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، خطة العمل الوطنية اللبنانية بشأن قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1325: الطريق إلى مجتمع عادل وشامل من خلال أجندة المرأة والسلام والأمن، 2019-2022؛ دولة فلسطين، وزارة شؤون المرأة، خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325: المرأة والسلام والأمن، فلسطين 2017-2019؛ وزارة شؤون المرأة والأسرة والطفولة والمسنين بالجمهورية التونسية، خطة العمل الوطنية 2018-2020 لتنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن والقرارات المكملة له؛ اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، الجمهورية اليمنية، وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 بشأن

المرأة والسلام والأمن 2020-2023.

5. الأمم المتحدة، إطار عمل الأمم المتحدة للاستجابة للاجتماعية والاقتصادية الفورية لكوفيد-19، 27 نيسان/أبريل 2020. متاح على [https://www.un.org/sites/un2.un.org/files/un\\_framework\\_report\\_on\\_co-vid-19.pdf](https://www.un.org/sites/un2.un.org/files/un_framework_report_on_co-vid-19.pdf).

# الصراعات والنوع الاجتماعي وفيروس كورونا في منطقة الدول العربية

تتضافر عدة عوامل مجتمعة على تضخيم التوترات بين المجتمعات المحلية، وتتمثل في انعدام الثقة والتمييز العنصري والمسيّس وإلقاء اللوم على اللاجئين والمهاجرين والعاملين في المنظمات الدولية على انتشار الفيروس.<sup>9</sup>

وبالإضافة إلى هذه التحديات الكبيرة، تتم إعاقة الجهود الدبلوماسية الهادفة إلى تعزيز السلام في المنطقة على المستوى الكلي، حيث يتعذر على المبعوثين الخاصين للأمم المتحدة الوصول إلى المنطقة بسبب القيود المفروضة على السفر. وتقع المشاركة متعددة الأطراف في مبادرات السلام الإقليمية، كما هو الحال في اليمن، في ذيل قائمة الأولويات بسبب انشغال الدول الرئيسية بمعالجة تداعيات الجائحة على الجبهة الداخلية.<sup>10</sup>

ومن السمات البارزة لجائحة كورونا تفاقم أوجه عدم المساواة بين الجنسين. ففي حين أدت الجائحة إلى وصول معدل البطالة في منطقة الدول العربية إلى نحو 1.7 مليون شخص<sup>11</sup>، تأثرت ريادة الأعمال وتوظيف المرأة بشكل كبير، لاسيّما في القطاع غير الرسمي. ويقدر الخبراء أن استمرار الانكماش الاقتصادي في المنطقة سيقود إلى تراجع توظيف النساء في لبنان بنسبة 14 % إلى 19 %<sup>12</sup> وفي فلسطين، عانت 95 % من المؤسسات النسائية الصغيرة والمتوسطة بالفعل من التأثيرات السلبية إذ تم إغلاق 27 % منها.<sup>13</sup>

9. Christine Bell, Tim Epple, and Jan Pospisi, The Impact of Covid-19 on Peace and Transition Processes: Tracking the Trends, Political Settlements Research Programme (PSRP), 2020; Ruth Simpson, COVID-19: Seven trends that will shape peacebuilding in Lebanon, International Alert. Available at <https://www.international-alert.org/blogs/covid-19-7-trends-will-shape-peacebuilding-lebanon> (accessed 24 June 2020).

10. ICG, 24 March 2020.

11. UN ESCWA, "At least 1.7 million jobs will be lost in the Arab region due to the coronavirus pandemic", 18 March 2020. Available at <https://www.unescwa.org/news/least-17-million-jobs-will-be-lost-arab-region-due-coronavirus-pandemic>, (accessed 10 May 2020).

12. N. Salti and N. Mezher, Women on the verge of an economic breakdown. (UN Women, forthcoming 2020)

13. UN Women Palestine, Impact of COVID-19 on women-led micro, small and medium enterprises in Palestine, infographic report, 14 April 2020. Available at <https://arabstates.unwomen.org/en/digital-library/publications/2020/04/impact-of-covid-19-on-women-led-msmes-in-palestine>.

في منطقة الدول العربية، خلّفت جائحة كوفيد 19- بالفعل آثارًا صحية واجتماعية واقتصادية مدمرة، كما كشفت الثغرات ومواطن الضعف التي تشوب النُظمة في الدول العربية. وبالتوازي مع التوترات السياسية القائمة وانعدام الاستقرار، والتراجع والمشاكل الاقتصادية، وأكبر أزمة لاجئين يشهدها العالم، هناك أدلة متزايدة تشير إلى أن الجائحة تسهم في تفاقم الصراعات—أو على الأقل آثارها—وعرقلة الجهود المبذولة لتحقيق السلام في المنطقة. فرغم دعوة الأمين العام للأمم المتحدة لوقف إطلاق النار على مستوى العالم، يستمر العنف المسلح بلا هوادة في مواقع مثل العراق وسوريا واليمن وليبيا.<sup>6</sup> وثمة أدلة أيضًا على استغلال الجهات الحكومية وغير الحكومية للاضطراب الناجم عن الجائحة. فعلى سبيل المثال، أدى «الانكماش الاقتصادي غير المسبوق» الذي يشهده العراق حاليًا جراء تفشي فيروس كورونا إلى إضعاف قدرة الدولة على التصدي لمحاولات تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) الرامية إلى استغلال تدابير الإغلاق وتعزيز انتشاره.<sup>7</sup>

وتعمّق الجائحة أوجه الضعف في صفوف السكان المتضررين من النزاعات والذين يعانون بالفعل في ظل ضعف الخدمات الصحية والاجتماعية. كما أن إغلاق الحدود يحول دون الانتقال إلى أماكن أكثر أمانًا، ويحد من طلبات اللجوء في المنطقة.<sup>8</sup> وبسبب الظروف المعيشية القاسية وأوجه القصور في الخدمات الإنسانية، باتت مخيمات النازحين والمجتمعات المحيطة بها مواقع محتملة لانتشار الفيروس والتوتر داخل هذه المجموعات السكانية وفيما بينهم. وفي العديد من البلدان في المنطقة،

6. Marina Ottaway, The Null Effect of COVID-19 on Conflict: Why Iraq and Yemen Keep Fighting (Wilson Centre, 23 April 2020). Available at <https://www.wilsoncenter.org/article/null-effect-covid-19-conflict-why-iraq-and-yemen-keep-fighting> (accessed 26 June 2020).

7. Dylan O'Driscoll and Shian Fazil, "The resurgence of the Islamic State in Iraq: Political and military responses", SIPRI, 9 June 2020. Available at <https://www.sipri.org/commentary/essay/2020/resurgence-islamic-state-iraq-political-and-military-responses>.

8. International Crisis Group (ICG), COVID-19 and Conflict: Seven Trends to Watch, Crisis Group Special Briefing, no. 4, 24 March 2020.

للمجتمعات المحلية.<sup>19</sup> وقد تكيفت المنظمات النسائية في المنطقة مع الجائحة و«عملت مع الناس في أجزاء مختلفة من بلدانهم لنشر المعرفة حول التدابير الوقائية ومساعدة... المرافق الصحية غير الملائمة في تقديم خدماتها».<sup>20</sup> وفي بعض الحالات، تسهل الوسائل الإلكترونية والرقمية مفاوضات السلام الجارية، ويمكن القول إن هذه التعديلات التكنولوجية من شأنها توفير فرص جديدة لمشاركة المجتمع المدني النسائي.<sup>21</sup> فعلى سبيل المثال، تربط شبكة المرأة الليبية الجديدة لبناء السلام 36 امرأة باستخدام الهواتف المحمولة على اختلاف انتماءاتهم السياسية والجغرافية، للتناقش ووضع الاستراتيجيات حول صنع السلام. وباستخدام منصتي زوم Zoom وواتساب WhatsApp، تلقي النساء عبر الإنترنت للتعاون حول الدعوة إلى وقف إطلاق النار، والدعوة إلى إطلاق سراح النشطاء المسجونين، وإذكاء الوعي حول الجائحة عبر قنوات التواصل الاجتماعي.<sup>22</sup>

وبالنظر إلى التعقيدات المذكورة أعلاه، يعد وضع خطة شاملة تعالج العلاقة القائمة بين النوع الاجتماعي والنزاعات والجائحة أحد العناصر الحاسمة في أية استجابة إقليمية لجائحة كورونا. يجب أن يكون محور التركيز هو الاستثمار في الحوار السياسي والاجتماعي والعمل على أن تكون الاستجابات العملية والسياسية لجائحة كورونا داعمة وليست مقوضة لبناء السلام وتعزيز ثقة المجتمع. ووسط تطلعات دول مثل الأردن إلى أن تكون «عاملاً محرِّكاً للسلام والأمن في المنطقة»<sup>23</sup>

وفي جميع أنحاء المنطقة، ازدادت البلاغات الواردة عن العنف الأسري كما زادت حدة العنف الجسدي المفترض.<sup>14</sup> وفي لبنان وفلسطين وتونس، أُثِر إغلاق المحاكم والخدمات القانونية والحبس المرتبط بالجائحة بشكل سلبي على النساء الهاربات من العنف الأسري اللاتي يحتجن إلى آليات سلامة عاجلة بأمر من المحكمة، بما في ذلك ترتيبات رعاية الأطفال وحضانتهم.<sup>15</sup> كما أن الضغوط الواقعة على النظم والخدمات الصحية تقيد الوصول إلى الرعاية الإيجابية ووسائل منع الحمل والرعاية أثناء فترة الحيض للنساء والفتيات.<sup>16</sup> وفي تونس، يمثل الفارق بين العدد الكبير للنساء العاملات في قطاع الصحة وضعف تمثيلهن في الأدوار الإدارية مشكلة مهمة يجب معالجتها لضمان حضور المرأة في جميع عمليات صنع القرار المتعلقة بالاستجابة للجائحة.<sup>17</sup>

وهناك أيضًا جوانب إيجابية يمكن تسخيرها للمساعدة في تحويل المنطقة نحو السلام. وتجدر الإشارة إلى أن الجائحة قد عززت التماسك الاجتماعي على المستوى المحلي في إقليم كردستان العراق في ظل تزايد التقدير لأهمية التعاون متعدد الأطراف في حل الأزمة.<sup>18</sup> وتتزايد أهمية مبادرات بناء السلام على المستوى الجزئي بالنسبة

14; Ban Barkawi, Menna A. Farouk (Reuters), "Seek Help, says Middle East women's groups as domestic violence surges", 7 April 2020. Available at <https://www.reuters.com/article/us-health-coronavirus-women-mideast-trfn-idUSKBN21P23M> (accessed 5 June 2020); Timour Azari, "Domestic abuse cases soar in Lebanon amid coronavirus lockdown", Al Jazeera, 17 April 2020. Available at <https://www.aljazeera.com/news/2020/04/domestic-abuse-cases-soar-lebanon-coronavirus-lockdown-200416233054044.html> (accessed 20 April 2020); UN Women, Rapid Assessment on COVID-19 and Domestic and Family Violence Services across Palestine, April 2020. Available at [https://www2.unwomen.org/-/media/field%20office%20palestine/attachments/publications/2020/5/fianl%20rapid%20assessment%20on%20covid-19%20\(003\).pdf?la=en&vs=5745](https://www2.unwomen.org/-/media/field%20office%20palestine/attachments/publications/2020/5/fianl%20rapid%20assessment%20on%20covid-19%20(003).pdf?la=en&vs=5745).

15. Sam Mednick, "Syrian refugee women face new COVID-19 battleground", The New Humanitarian, 12 May 2020. Available at <https://www.thenewhumanitarian.org/news/2020/05/12/Syria-refugee-women-coronavirus-battleground> (accessed 5 June 2020); UN Women, UNICEF, UNDP, and SAWASYA II, Impacts of COVID-19 Crisis on the access of women victims and survivors of violence to justice and security services in Palestine (2020); UN Women, Gender and the crisis of COVID-19 in Tunisia: Challenges and Recommendations (2020).

16. UN Women Tunisia, Gender and Crisis of COVID-19 in Tunisia: Challenges and Recommendations, 2020; UN Women, Priorities for Gender Equality in Yemen's COVID-19 Response, 12 May 2020.

17. UN Women et al. Gender and the crisis of COVID-19 in Tunisia, 2020.

18. Juline Beaujouan, Amjed Rasheed, and Mohammedali Yaseen Taha, Political Trust and Social Cohesion at a Time of Crisis: The Impact of COVID-19 on Kurdistan Region-Iraq, Political Settlements Research Programme (PSRP), 2020.

19 Christine Bell, Tim Epple, and Jan Pospisi, The Impact of Covid-19 on Peace and Transition Processes: Tracking the Trends, Political Settlements Research Programme (PSRP), 2020.

20 UN Secretary General and others, "On the occasion of Eid al-Fitr, women civil society organizations in the Arab States Region join UN Secretary-General António Guterres's call for ceasefire and unity in the face of COVID-19", joint statement, 29 May 2020. Available at [https://www2.unwomen.org/-/media/field%20office%20arab%20states/attachments/2020/05/ceasefire%20declaration/update%204%20june/2020-06-03\\_declaration-csos-en.pdf?la=en&vs=4825](https://www2.unwomen.org/-/media/field%20office%20arab%20states/attachments/2020/05/ceasefire%20declaration/update%204%20june/2020-06-03_declaration-csos-en.pdf?la=en&vs=4825) (accessed 1 June 2020).

21 Carole Malek, Will the coronavirus pandemic intensify or defuse Middle East Conflicts?, Arab News, 19 June 2020. Available at <https://www.arabnews.com/node/1687246/middle-east> (accessed 19 June 2020).

22 UN Women, "Connected by their phones, women peacebuilders lead COVID-19 prevention efforts across Libya", 19 June 2020. Available at <https://www.unwomen.org/en/news/stories/2020/6/feature-women-peacebuilders-lead-covid-19-prevention-efforts-across-libya>.

23 Jordanian National Commission for Women, NAP-WPS, p. 13.

أُجريت دراسة تحليلية لخطط العمل الوطنية الحالية بشأن المرأة والسلام والأمن في كل من العراق والأردن ولبنان وفلسطين وتونس واليمن لتقييم وإثبات الصلة المباشرة للخطط باستجابة كل بلد لجائحة كورونا. ولغراض هذا البحث، تتضمن الدراسة أول خطة وطنية عراقية بشأن المرأة والسلام والأمن (2014 - 2018). ورغم انتهاء الفترة الزمنية المخصصة لهذه الخطة، فإنها تظل خطة العمل الوطنية الوحيدة المعتمدة في العراق حتى تحصل الخطة الجديدة على موافقة الحكومة—وهي نتيجة يُتوقع حدوثها عما قريب. وفي حين تكتسي هذه الخطط الوطنية أهمية في جميع الأزمات، فإن الدراسة التحليلية تسلط الضوء على مجالات معينة من التداخل مع استجابات عالمية معينة لجائحة كورونا، مما يقدم أدلة مهمة على أهمية تنفيذ خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن في الأزمنة الحالية.

وتونس التي تلعب دورًا رئيسيًا في تبني مجلس الأمن للقرار رقم 2532 (2020)، 24 تأتي أهمية خطط العمل الوطنية الخاصة بالمرأة والسلام والأمن كخرائط طريق لتوجيه الاستجابات المتعلقة بجائحة كورونا ومعالجة الآثار الصحية والاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن الجائحة مع استمرار التقدم نحو السلام في المنطقة.

## دراسة تحليلية: هل خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن ذات صلة بالاستجابات العالمية والوطنية لجائحة فيروس كورونا المستجد؟

24 Edith M. Lederer (Associated Press), "Proposed UN resolutions call COVID-19 a threat to peace", 1 April 2020. <https://apnews.com/cf716577be51024fdf73e4ae95d47b39> (accessed 1 April 2020); "France, Tunisia urge UN Security Council to adopt Covid-19 resolution", France 24, 6 May 2020. Available at <https://www.france24.com/en/20200506-france-tunisia-urge-un-security-council-to-adopt-covid-19-resolution> (accessed 10 May 2020).

### إطار الدراسة التحليلية

من الناحية المثالية، سيتم تقييم خطط العمل الوطنية الخاصة بالمرأة والسلام والأمن مقابل خطط الاستجابة الوطنية لجائحة كورونا لكل بلد. بيد أن التخطيط الوطني الرسمي في كل بلد غير متاح في الوقت الحالي. وبدلاً من ذلك، تسترشد الدراسة بإطار عمل الأمم المتحدة للاستجابة الاجتماعية والاقتصادية الفورية لجائحة كورونا (يشار إليه فيما بعد بإطار الأمم المتحدة لجائحة كورونا) لتقييم خطط العمل الوطنية الخاصة بالمرأة والسلام والأمن. ورغم أنه موجه في المقام الأول نحو منظومة الأمم المتحدة ودورها في دعم الحكومات، فإن إطار الأمم المتحدة لجائحة كورونا يضع نهجًا شاملاً متعدد القطاعات للجمع بين الاستجابات العالمية والإقليمية والوطنية للجائحة التي تتسم بالكفاءة. ويحدد إطار العمل بوضوح ضرورة تبني «نهج قائمة على النوع الاجتماعي لإعادة البناء بشكل أفضل» في التعافي من الجائحة، ومن شأن تنفيذه أن يعزز التنفيذ المستمر لأطر العمل المعيارية للأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين مثل أجندة المرأة والسلام والأمن (انظر الإطار 1 للحصول على نظرة عامة على الأطر الدولية ذات الصلة).<sup>25</sup>

### الإطار (1)

أطر الأمم المتحدة المعيارية للاستجابة لجائحة كورونا مع مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي دعت الأمم المتحدة إلى مواجهة الجائحة باتخاذ تدابير تراعي التداخل بين النوع الاجتماعي والنزاعات وجائحة كورونا.<sup>26</sup> وتضع المجموعة التالية من الأطر الدولية الأساس لمثل هذا النهج. ينص قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 2177 (بشأن فاشية مرض فيروس الإيبولا في غرب إفريقيا، 2014) على أن «التدابير المتخذة لمواجهة تفشي فيروس إيبولا ينبغي أن تتصدى للاحتياجات المحددة للنساء و... أهمية مشاركتهن الكاملة والفعالة في وضع هذه التدابير».<sup>27</sup>

25 UN COVID-19 Framework, 27 April 2020, p. 10.

26 هيئة الأمم المتحدة للمرأة، موجز السياسات: تأثير جائحة كورونا على المرأة، 9 نيسان/أبريل 2020.

27 قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 2177، S/RES/2177/2014.

يدعو قرار مجلس الأمن رقم 2532 (2020) «إلى اتخاذ إجراءات ملموسة من أجل ... كفالة مشاركة النساء والشباب مشاركة تامة ومؤثرة على قدم المساواة في إعداد وتنفيذ استجابة مناسبة ومستدامة للجائحة».

قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 2242 (2015)، بموجب أجندة المرأة والسلام والأمن، يحدد أهمية الاستجابات التي تقودها المرأة والسلام والأمن للجائحات الصحية<sup>28</sup> كما يدعو «الدول الأعضاء إلى زيادة إدماج البرنامج المتعلق بالمرأة والسلام والأمن في خططها الإستراتيجية، مثل خطط العمل الوطنية وغيرها من أطر التخطيط، مع توفير الموارد الكافية، بما يشمل تنفيذ الالتزامات ذات الصلة القائمة بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان».<sup>29</sup>

تهدف المذكرة الإرشادية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وجائحة كورونا إلى ضمان أن «التدابير المتخذة للتصدي لجائحة كورونا لا تنتهوي على تمييز بشكل مباشر أو غير مباشر ضد النساء والفتيات».<sup>30</sup> وتوصي المذكرة الدول «بمواصلة تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن»، ويشمل ذلك تحليل النزاعات من منظور النوع الاجتماعي، في إطار الاستجابات في الأوضاع الإنسانية والمتأثرة بالنزاعات.<sup>31</sup>

## يتكون إطار الأمم المتحدة لجائحة كورونا من الركائز الخمس التالية التي توفر وسيلة لوضع تدابير فورية وطويلة الأجل للتصدي للجائحة.

**1. الصحة:** التأكد من جاهزية الأنظمة الصحية للتصدي لجائحة كورونا، والاستمرار في تقديم الخدمات الصحية غير الأساسية وتوفير المعلومات للمجموعات السكانية المتضررة.

**2. حماية الشعوب (يشار إليها فيما يلي باسم «الحماية الاجتماعية»):** تقديم خدمات الحماية الاجتماعية وتوسيع نطاقها عند الاقتضاء، بما في ذلك في العمل الإنساني والاستجابة للعنف القائم على النوع الاجتماعي.

**3. الاستجابة والانتعاش الاقتصاديان:** تقييم الآثار المتعلقة بالنوع الاجتماعي والاقتصادية والاقتصادية للوباء والتصدي لها، واعتماد الحلول الاقتصادية الرقمية حيثما كان ذلك ممكناً، ودعم التوظيف والشركات، ورائدات الأعمال على وجه الخصوص.

**4. الاستجابة الاقتصادية الكلية والتعاون متعدد الأطراف:** توفير أدلة على التأثيرات الاقتصادية الكلية التي تخلفها الجائحة والاستجابة لها، ويشمل ذلك إعطاء الأولوية للتنمية الاجتماعية والعمل على أساس تعاوني على الصعيد العالمي.

**5. التماسك الاجتماعي وقدرة المجتمعات المحلية على الصمود:** تعزيز الحوار المجتمعي وتمكين المجتمعات المحلية ومشاركتها ودعم الممارسة الأساسية لسيادة القانون.

يقدم الجدول (1) نظرة عامة على الركائز الخمس ومكوناتها الفرعية القابلة للتنفيذ على النحو الوارد في وثيقة الإطار الرسمية. لمزيد من المعلومات، راجع «الاستجابة: ما الذي سيفعله جهاز الأمم المتحدة الإنمائي» لكل ركيزة.<sup>32</sup>

28. قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 2242، S/RES/2242/2015، الفقرة 13 من الديباجة.

29. القرار 2242، 2015.

30. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، مذكرة إرشادية بشأن سيداو وجائحة كورونا، 2020

31. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، مذكرة إرشادية بشأن سيداو وجائحة كورونا، 2020

32. Available at [https://www.un.org/sites/un2.un.org/files/un\\_framework\\_report\\_on\\_covid-19.pdf](https://www.un.org/sites/un2.un.org/files/un_framework_report_on_covid-19.pdf), pp. 11-31.

مجالات العمل المحددة	الركيزة
<ul style="list-style-type: none"> <li>• توفير الدعم التحليلي والسياساتي، والتوجيه التقني السريع لمساعدة الشركاء في استجاباتهم.</li> <li>• تنفيذ البرنامج والدعم التقني (للاستجابة التقنية لجائحة كورونا).</li> <li>• تقديم الدعم في تعقب الفئات المستضعفة والوصول إليها.</li> </ul>	<p>الصحة: حماية الخدمات والأنظمة الصحية أثناء الأزمات</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• النهوض بأنظمة الحماية الاجتماعية القادرة على الصمود والداعمة للفقراء وتوسيع نطاقها.</li> <li>• تقديم خدمات الغذاء والتغذية الأساسية.</li> <li>• كفالة استمرارية وجودة خدمات المياه والصرف الصحي.</li> <li>• توفير التعلم المستمر لجميع الأطفال والمراهقين، ويفضل أن يكون ذلك في المدارس</li> <li>• دعم استمرارية الخدمات الاجتماعية والوصول إلى دور الإيواء.</li> <li>• دعم ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي.</li> </ul>	<p>حماية الشعوب: الحماية الاجتماعية والخدمات الأساسية</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تقديم استشارات متكاملة في مجال السياسات ودعم البرامج الخاصة بكل بلد.</li> <li>• توسيع نطاق البرامج كثيفة العمالة.</li> <li>• دعم الشباب والشركاء الاجتماعيين في ريادة الأعمال والابتكار الاجتماعي في معرض التصدي لجائحة كورونا</li> <li>• دعم استراتيجيات مجموعات الحوافز المالية الخضراء.</li> <li>• إجراء تقييمات اجتماعية واقتصادية وتشخيصات لسوق العمل وبيئة الأعمال تتسم بالسرعة ومراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي.</li> <li>• تقديم المشورة بشأن الحلول القائمة على الطبيعة من أجل التنمية، بما في ذلك للشركات الصغيرة والمتوسطة.</li> <li>• دعم الروابط التجارية.</li> <li>• عمل استثمارات لتحسين الإنتاجية وظروف العمل في الشركات متناهية الصغر والصغيرة.</li> <li>• تقديم الدعم التقني لأصحاب المشاريع المتناهية الصغر والصغيرة.</li> <li>• دعم المدفوعات الرقمية.</li> <li>• المساعدة على مواجهة تحديات التجارة وتسهيل التدفقات التجارية.</li> <li>• التجارة الإلكترونية والحلول الرقمية للسماح بالوصول الآمن إلى الخدمات المطلوبة وقت الأزمات، لا سيما من قبل الفئات الضعيفة.</li> </ul>	<p>الاستجابة والانتعاش الاقتصاديين: حماية الوظائف والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعاملين المستضعفين في الاقتصاد غير الرسمي</p>



<ul style="list-style-type: none"> <li>• خدمات المساعدة التحليلية والاستشارية والتقنية.</li> <li>• تكثيف الدعم التقني للدول الأعضاء لتحسين قاعدة الأدلة اللازمة لوضع السياسات، بما في ذلك الاستجابة لحالات الطوارئ.</li> <li>• تقديم المشورة بشأن مراقبة الإنفاق الاجتماعي ورسم خرائط للميزانيات المخصصة لأولويات التنمية الاجتماعية لمساعدة الحكومات في إعادة موازنة الإنفاق العام.</li> <li>• إجراء تقييمات شاملة للآثار على مستوى الأسرة المعيشية، وتحليل الأثر الاجتماعي والاقتصادي للضرورة في سياق محدد.</li> </ul>	<p>الاستجابة الاقتصادية الكلية والتعاون متعدد الأطراف</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• الحوار الاجتماعي الشامل والدعوة والمشاركة السياسية.</li> <li>• تمكين المجتمعات المحلية من الصمود ومشاركتها وتقديم الخدمات بشكل عادل.</li> <li>• دعم الحكم والحريات الأساسية وسيادة القانون.</li> </ul>	<p>التماسك الاجتماعي والقدرة على الصمود</p>

### خط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن

في منطقة الدول العربية، تشكّل خط العمل الوطنية للعراق والأردن ولبنان وفلسطين وتونس واليمن أساسًا واضحًا يمكن من خلاله إطلاق نهج تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي في تحقيق السلام والأمن، وإبراز علاقتها بتفشي فيروس كورونا. وتقر الاستراتيجية الإقليمية وخطة العمل التنفيذية (2015-2030) «حماية المرأة العربية: السلام والأمن» التي اعتمدها جامعة الدول العربية، بالفعل بالطبيعة المتغيرة للتهديدات التي تتعرض لها الدولة والتي تشمل حاليًا «أوبئة مثل فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز»<sup>33</sup> وعلوّة على ذلك، تدرك الاستراتيجية أن احتواء فيروس نقص المناعة البشري أصبح جانبًا رئيسيًا من جوانب الأمن البشري التي تتطلب استجابات تعاونية وتشاركية متعددة الأطراف.<sup>34</sup> ولا شك أن العلاقة بين تفشي فيروس كورونا الحالي، وقضايا السلام والأمن القائمة والناشئة عن الجائحة، والتفاوتات الهيكلية، تمثل مشكلة كبيرة تتعلق بأمن الأفراد والدولة. ويعد هذا الفهم للروابط أمرًا حيويًا للاستجابة لجائحة كورونا. ومن المؤكد أن برامج العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن الخاصة بكل بلد من البلدان الستة تشكل أدوات رئيسية لتباعد نهج يراعي الفوارق بين الجنسين في جميع مجالات الاستجابة للجائحة. ويقدم الإطار (2) نظرة عامة على خطة كل بلد.

33. جامعة الدول العربية، الاستراتيجية الإقليمية: حماية المرأة العربية: السلام والأمن، 2012.

34. جامعة الدول العربية، 2012. انظر ص. 66 على سبيل المثال.

### نظرة عامة على برامج العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن في منطقة الدول العربية

**جمهورية العراق (2014-2018):** تأتي خطة العمل الوطنية، التي اعتمدها الحكومة الفيدرالية العراقية وحكومة إقليم كردستان، لتكمّل الاستراتيجيات القائمة للنهوض بالمرأة. وتتمحور خطة العمل الوطنية حول ست ركائز: (1) المشاركة؛ (2) الحماية والوقاية؛ (3) الترويج للقرار؛ (4) التمكين الاجتماعي والاقتصادي؛ (5) التشريع وإنفاذ القانون؛ و (6) تعبئة الموارد. ويشرف فريق العمل المعني بخطة العمل الوطنية لتنفيذ القرار 1325، والذي يضم ممثلين تنفيذيين وتشريعيين وممثلين عن المجتمع المدني، على عملية التنفيذ. وهي تعد الهيئة المثلى لتطوير نهج متعددة القطاعات للاستعانة بخطة العمل الوطنية في الاستجابة لفيروس كوفيد 19-. وقد أعدت نسخة منقحة من خطة العمل الوطني (2020-2024) وتقديمها إلى مكتب الأمين العام العراقي للمصادقة عليها في بداية عام 2020. بيد أن المصادقة تأخرت بسبب جائحة كورونا؛ ونتيجة لذلك، استخدمنا في هذه الدراسة خطة العمل الوطنية الأولى بشأن المرأة والسلام والأمن.

**المملكة الأردنية الهاشمية (2018-2021)** قادت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة اثنتان وطنياً لتطوير خطة العمل الوطنية لتفعيل قرار مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن. وقد تم تنظيم الخطة نحو تحقيق أربعة أهداف: (1) تحقيق الاستجابة لاحتياجات النوع الاجتماعي والمشاركة الفاعلة للمرأة في القطاع الأمني والعسكري وفي عمليات السلام؛ (2) تحقيق المشاركة الهادفة للمرأة في منع التطرف والتطرف العنيف، وكذلك في بناء السلام الوطني والإقليمي؛ (3) ضمان توافر الخدمات الإنسانية التي تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي (بما في ذلك الخدمات النفسية والاجتماعية والقانونية والطبية)؛ (4) تعزيز ثقافة المجتمع التي تعترف بالاحتياجات المراعية لاعتبارات النوع الاجتماعي، وأهمية المساواة بين الجنسين ودور المرأة (بما في ذلك الفتيات الشابات) في تحقيق السلام والأمن.

**الجمهورية اللبنانية (2019-2022)** قادت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية عملية صياغة خطة العمل الوطنية – بشأن المرأة والسلام والأمن عبر مجموعة من الوزارات الحكومية. وتشتمل الخطة خمسة مجالات ذات أولوية: (1) المشاركة في صنع القرار على جميع المستويات؛ (2) منع الصراعات؛ (3) منع – وحماية النساء والفتيات من – العنف القائم على النوع الاجتماعي؛ (4) الإغاثة والتعافي؛ و (5) الأطر المعيارية.

**دولة فلسطين (2017-2019)** قادت وزارة شؤون المرأة خطة العمل الوطنية الفلسطينية لتنفيذ قرار مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن، وهي تقوم على ثلاثة أهداف إستراتيجية: (1) تعزيز حماية النساء والفتيات الفلسطينيات، لا سيما من الانتهاكات من جانب الاحتلال الإسرائيلي، (2) مساءلة الاحتلال الإسرائيلي، (3) تعزيز مشاركة المرأة الفلسطينية في عمليات صنع القرار على المستويين المحلي والدولي.

**الجمهورية التونسية (2018-2020)** تم وضع الخطة من قبل لجنة توجيهية مشتركة بقيادة وزارة المرأة والأسرة والطفولة، تتألف من كيانات حكومية ومنظمات المجتمع المدني. كما تم إلحاق لجنة تقنية بكل ركيزة من ركائز الخطة. تتكون الخطة من خمسة عناصر: (1) الوقاية؛ (2) الحماية؛ (3) المشاركة؛ (4) الإغاثة وبناء السلام والتعمير؛ و (5) الإعلام والدعوة.

**الجمهورية اليمنية (2020-2023)** قاد عملية تطوير خطة العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن فريق تقني مكون من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل واتحاد المرأة اليمنية واللجنة الوطنية للمرأة. وتقوم الخطة على أربعة أهداف: (1) تعزيز مشاركة المرأة في عملية صنع القرار على جميع المستويات؛ (2) العمل على منع النزاعات وجميع أشكال العنف الجنسي والتطرف والإرهاب؛ (3) تعزيز حماية المرأة من كافة أشكال العنف؛ و (4) توفير الاحتياجات الإنسانية للنساء أثناء النزاعات وبعدها مع مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي.

## طريقة التحليل: الخطط الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن وإطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا

كانت الخطوة الأولى في عملية البحث هي تحديد ما إذا كانت أجندة المرأة والسلام والأمن ذات صلة وتتقاطع مع جائحة كورونا بشكل عام، ومع إطار الأمم المتحدة لجائحة كورونا على وجه التحديد. ويقدم الجدول (2) عرضًا لمواضع وكيفية تقاطع بعض أحكام القرارات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن مع الركائز الخمس لهذا الإطار.

### الجدول 2

المجالات المواضيعية للتآزر بين إطار الأمم المتحدة لجائحة كورونا والقرارات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن

إطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا	القرارات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن الأحكام المقابلة (أحكام مختارة)
الصحة أولاً: حماية الخدمات والنظم الصحية أثناء الأزمات	القرار 1888 (2009)، الفقرة 13 من المنطوق: يشجع الدول على زيادة استفادة ضحايا العنف الجنسي من الرعاية الصحية والدعم النفسي والاجتماعي والمساعدة القانونية وخدمات إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي، ولا سيما في المناطق الريفية؛ وذلك بدعم من المجتمع الدولي؛
مثال على التدابير: • تقديم الخدمات الصحية الأساسية • تتبع الفئات الضعيفة من السكان والوصول إليها	القرار 2106 (2013)، الفقرة 20 من المنطوق: يلاحظ الصلة القائمة بين العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح وما بعد انتهاء النزاعات والإصابة بفيروس نقص المناعة البشري، وتحمل النساء والفتيات أكثر من غيرهن عبء فيروس نقص المناعة البشري والإيدز باعتبار ذلك من العقوبات المستمرة التي لا تزال تعوق تحقيق المساواة بين الجنسين؛ ويحث كيانات الأمم المتحدة والدول الأعضاء والجهات المانحة على دعم تطوير وتعزيز قدرات النظم الصحية الوطنية وشبكات المجتمع المدني من أجل تقديم المساعدة المستدامة للنساء والفتيات المصابات بفيروس نقص المناعة البشري والإيدز أو المتضررات منه في حالات النزاع المسلح وما بعد انتهاء الصراعات؛

القرار 2122 (2013)، الديباجة: إذ يسلم بأهمية أن تسعى الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة التي كفالة مد للنساء المتضررات من حالات النزاع المسلح وما بعد انتهاء النزاعات بالمعونة الإنسانية وضمن أن يشمل تمويل الأنشطة الإنسانية اعتمادات لتوفير كافة الخدمات الطبية والقانونية والاجتماعية وخدمات العلاج النفسي وسبل الرزق لهن، وإذ يلاحظ ضرورة أن تتاح لهن دون تمييز إمكانية الحصول على كافة خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك ما يتصل منها بحالات الحمل الناتج عن الاغتصاب؛

القرار 2422 (2015)، الديباجة: إذ يشير إلى تغير السياق العالمي للسلام والأمن، ولا سيما فيما يتعلق بتصاعد التطرف المصحوب بالعنف، الذي يمكن أن يؤدي إلى الإرهاب وزيادة عدد اللاجئين والمشردين داخليا، والآثار المترتبة على تغير المناخ والطابع العالمي للأوبئة الصحية، وإذ يكرّر الإعراب في هذا الصدد عن عزمه إيلاء موضوع المرأة والسلام والأمن مزيداً من الاهتمام باعتباره مسألة جامعة تشملها جميع مجالات العمل المواضيعية ذات الصلة المدرجة على جدول أعماله، بما في ذلك مجال الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية؛

القرار 1325 (2000)، الفقرة 12 من المنطوق: يطلب إلى جميع أطراف الصراعات المسلحة أن تحترم الطابع المدني والإنساني لمخيمات ومستوطنات اللاجئين، وأن تراعي الاحتياجات الخاصة للمرأة والفتاة، بما في ذلك لدى تصميم تلك المخيمات والمستوطنات؛ ويشير إلى قراره 1208 (1998) المؤرخ 18 تشرين الثاني/نوفمبر 1998 و 1296 (2000) المؤرخ 19 نيسان/أبريل 2000؛

القرار 1889 (2009)، الفقرة 11 من المنطوق: يحث الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، على اتخاذ جميع التدابير الممكنة لضمان حصول النساء والفتيات على فرص متساوية في التعليم في حالات ما بعد انتهاء النزاع، نظرا للدور الحيوي للتعليم في تعزيز مشاركة المرأة في صنع القرار في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع؛

القرار 1820 (2008)، الفقرة 13 من المنطوق: يحث جميع الأطراف المعنية، بما فيها الدول الأعضاء، وكيانات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية، على دعم تنمية وتعزيز قدرات المؤسسات الوطنية، لا سيما النظم القضائية والصحية، وشبكات المجتمع المدني المحلية من أجل تقديم المساعدة المستدامة إلى ضحايا العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح وحالات ما بعد انتهاء النزاع؛

حماية الشعوب: الحماية الاجتماعية والخدمات الأساسية

مثال على التدابير:

- تقديم الخدمات الأساسية
- التعلم المستمر لجميع الأطفال والمراهقين، ويفضل أن يكون ذلك في المدارس
- استمرارية الخدمات الاجتماعية والوصول إلى دور الإيواء
- دعم ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي

القرار 1960 (2010)، الفقرة 16 من المنطوق: يطلب من الأمين العام أن يواصل بذل الجهود وتكثيفها لتنفيذ سياسة عدم التسامح مطلقاً إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين من قِبَل أفراد الأمم المتحدة العاملين في مجال حفظ السلام والمجال الإنساني؛

القرار 2106 (2013)، الفقرة 19 من المنطوق: يسلّم بأهمية تقديم المساعدة في الوقت المناسب إلى ضحايا العنف الجنسي، ويحث كيانات الأمم المتحدة والجهات المانحة على تقديم الخدمات الصحية الشاملة على نحو غير تمييزي، بما في ذلك الدعم في مجال الصحة الجنسية والإنجابية والدعم النفسي والاجتماعي والقانوني ودعم سبل كسب العيش وغير ذلك من الخدمات المتعددة القطاعات لضحايا العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للأشخاص ذوي الإعاقة؛ ويدعو إلى تقديم الدعم للمؤسسات الوطنية وشبكات المجتمع المدني المحلية لزيادة الموارد وتعزيز القدرات على تقديم الخدمات المذكورة أعلاه إلى ضحايا العنف الجنسي؛

القرار 2122 (2013)، الديباجة: إذ يسلم بأهمية أن تسعى الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة إلى كفالة مد النساء المتضررات من حالات النزاع المسلح وما بعد انتهاء النزاع بالمعونة الإنسانية وضمان أن يشمل تمويل الأنشطة الإنسانية اعتمادات لتوفير كافة الخدمات الطبية والقانونية والاجتماعية وخدمات العلاج النفسي وسبل الرزق لهن، وإذ يلاحظ ضرورة أن تتاح لهن دون تمييز إمكانية الحصول على كافة خدمات الصحة الجنسية والإنجابية بما في ذلك ما يتصل منها بحالات الحمل الناتج عن الاغتصاب؛

القرار 2242 (2015)، الديباجة: إذ يقر بأهمية الذكرى السنوية الخامسة عشرة لاتخاذ القرار 1325 (2000)، والتقدم المحرز والفرص المتاحة للتوسع كثيراً في تنفيذ البرنامج المتعلق بالمرأة والسلام والأمن والحاجة إلى ذلك، وإذ لا يزال يساوره بالغ القلق إزاء النقص المألوف في تمثيل المرأة في العديد من العمليات والهيئات الرسمية ذات الصلة بصون السلام والأمن الدوليين، وقلّة عدد النساء نسبياً في المناصب العليا في المؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية السياسية والمعنية بالسلام والأمن، وعدم كفاية الاستجابات الإنسانية التي تراعي الاعتبارات الجنسانية والدعم المقدم لتولي المرأة أدواراً قيادية في هذه السياقات، وعدم كفاية التمويل المتاح في مجال المرأة والسلام والأمن، وما ينتج عن ذلك من أثر ضار على صون السلام والأمن الدوليين؛

القرار 2467 (2019)، الديباجة: إذ يسلم بأن العنف الجنسي في حالات النزاع يرتكب في ظل سلسلة مترابطة ومتكررة من أشكال العنف ضد النساء والفتيات، وإذ يسلم بأن النزاع يؤدي أيضاً إلى تزايد تواتر الأشكال الأخرى للعنف الجنساني واشتداد وحشيتها؛

القرار 1889 (2009)، الديباجة: إذ يسلم بالاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات في حالات ما بعد انتهاء النزاع، التي تشمل، ضمن جملة أمور، الأمن الشخصي، والخدمات الصحية بما فيها الصحة الإنجابية والعقلية، وسبل كفالة وسائل الرزق لهن، وكذلك مشاركتهن في صنع القرار والتخطيط فيما بعد انتهاء النزاع، وبخاصة في المراحل الأولى من بناء السلام في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع؛

القرار 1889 (2009)، الفقرة 10 من المنطوق: يشجع الدول الأعضاء في حالات ما بعد انتهاء النزاع، وذلك بالتشاور مع المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات النسائية، على تحديد تفاصيل احتياجات النساء والفتيات وأولوياتهن، وتصميم استراتيجيات محددة، وفقا لُنظمتها القانونية، لتلبية تلك الاحتياجات والأولويات، بما يشمل في جملة أمور تقديم الدعم من أجل توفير قدر أكبر من الأمن الشخصي وتحسين الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية، من خلال التعليم، والأنشطة المدرة للدخل، وفرص الوصول إلى الخدمات الأساسية، وبخاصة في مجال الخدمات الصحية، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق الإنجابية والصحة العقلية، وإنفاذ القانون وكفالة فرص الوصول إلى العدالة على النحو الذي يراعي الفوارق بين الجنسين، وكذلك تعزيز القدرة على المشاركة في اتخاذ القرارات العامة على جميع المستويات؛

القرار 2122 (2013)، الديباجة: إذ يسلم بأن تمكين المرأة اقتصاديا يسهم بقدر كبير في تحقيق استقرار المجتمعات الخارجة من نزاع مسلح، وإذ يرحب بإعلان لجنة بناء السلام المتعلقة بالتمكين الاقتصادي للمرأة من أجل بناء السلام والمؤرخ 16 أيلول/سبتمبر 2013 (PBC/7/OC/L.1)،

القرار 1888 (2009)، الفقرة 13 من المنطوق: يشجع الدول على زيادة سبل استفادة ضحايا العنف الجنسي من الرعاية الصحية والدعم النفسي والمساعدة القانونية وخدمات إعادة الإدماج الاجتماعي الاقتصادي، ولا سيما في المناطق الريفية، وذلك بدعم من المجتمع الدولي؛

القرار 2467 (2019)، الديباجة: إذ يشدد على أهمية النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة سياسيا واجتماعيا واقتصاديا في منع العنف الجنسي في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع والتصدي له، وعلى أهمية كفالة سلامة النساء والفتيات وتمكينهن لكي يشاركن مشاركة مجدية في عمليات السلام ومنع نشوب النزاعات وإعادة بناء المجتمعات، وعلى أن حماية المرأة ومشاركتها هما بالتالي مترابطتان ارتباطا وثيقا ومتعاضدتان كما تشير إلى ذلك جميع قراراته السابقة بشأن المرأة والسلام والأمن،

الانتعاش الاقتصادي: حماية الوظائف والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعاملين المستضعفين في الاقتصاد غير الرسمي

مثال على التدابير:

- توسيع نطاق البرامج كثيفة العمالة
- دعم الشباب والشركاء الاجتماعيين في ريادة الأعمال والابتكار الاجتماعي
- إجراء تقييمات اجتماعية واقتصادية وتشخيصات لسوق العمل وبيئة الأعمال تتسم بالسرعة ومراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي.
- تقديم الدعم التقني للنساء صاحبات المشاريع متناهية الصغر والصغيرة

القرار 2493 (2019)، الفقرة 5 من المنطوق: يدعو الدول الأعضاء إلى تعزيز جميع حقوق المرأة، بما في ذلك الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية، ويحثها على زيادة تمويلها للبرامج المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، بما في ذلك عن طريق زيادة المعونة المقدمة في حالات النزاع وما بعد النزاع لبرامج تعزز المساواة بين الجنسين وأمن المرأة وتمكينها اقتصادياً، وكذلك عن طريق دعم المجتمع المدني، كما يحثها على دعم البلدان في حالات النزاع المسلح وحالات ما بعد النزاع، بما في ذلك من خلال إتاحة الوصول إلى التعليم والتدريب وبناء القدرات، في سياق تنفيذها للقرارات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، ويدعو كذلك إلى مزيد من التعاون الإنمائي الدولي فيما يتعلق بتمكين المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين، ويدعو مقدمي المعونة إلى مواصلة تتبّع التركيز على المنظور المراعي للنوع الاجتماعي في مساهمات المعونة وتقديم مزيد من المعلومات والتقييمات بشأن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

القرار 1889 (2009)، الديباجة: إذ يلاحظ أنه رغم ما تحقق من تقدم، لا تزال هناك عقبات تحول دون مشاركة المرأة في منع النزاعات وحلها وبناء السلام، ويعرب عن القلق من أن قدرة المرأة على المشاركة في صنع القرارات العامة والانتعاش الاقتصادي لا تلقى ما يكفي من الاعتراف أو التمويل في حالات ما بعد انتهاء النزاع، ويشدد على أن تمويل الاحتياجات في مجال الإنعاش المبكر للمرأة أمر حيوي لزيادة تمكين المرأة، وهو ما يمكن أن يسهم في فعالية بناء السلام فيما بعد انتهاء النزاع،

القرار 1889 (2009)، الفقرة 1 من المنطوق: يحث الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية على اتخاذ مزيد من التدابير لتحسين مشاركة المرأة في جميع مراحل عمليات السلام، لا سيما في تسوية النزاعات، والتخطيط لما بعد انتهاء النزاع وبناء السلام، بما في ذلك من خلال تعزيز مشاركتها في صنع القرار السياسي والاقتصادي في المراحل المبكرة من عمليات الانتعاش، من خلال جملة أمور منها تعزيز الدور القيادي للمرأة وقدرتها على المشاركة في إدارة المعونات والتخطيط لها، ودعم المنظمات النسائية، والتصدي للمواقف المجتمعية السلبية حول قدرة المرأة على المشاركة على قدم المساواة؛

القرار 1889 (2009)، الفقرة 8 من المنطوق: يحث الدول الأعضاء على كفالة تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع عمليات وقطاعات بناء السلام والانتعاش بعد انتهاء النزاع؛

القرار 1889 (2009)، الفقرة 9 من المنطوق: يحث الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة والجهات المانحة والمجتمع المدني على كفالة وضع تمكين المرأة في الاعتبار أثناء تقييم الاحتياجات والتخطيط في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع، وإدماجه في تمويل المدفوعات وأنشطة البرامج اللاحقة، بما في ذلك من خلال تطوير تحليل يتسم بالشفافية وتتبع الأموال المرصودة لتلبية احتياجات المرأة في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع؛

الاستجابة للاقتصادية الكلية  
والتعاون متعدد الأطراف

مثال على التدابير:

- رصد الإنفاق الاجتماعي ورسم خرائط لميزانيات التنمية الاجتماعية
- إجراء تقييمات شاملة للآثار على مستوى الأسرة المعيشية، وتحليل الأثر الاجتماعي والاقتصادي للزمنة

القرار 2122 (2013)، الفقرة 11 من المنطوق: يحث جميع الأطراف المعنية بما فيها، الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة على أن تدعم عملية تنمية قدرات المؤسسات الوطنية، وبخاصة نظامي الصحة والقضاء، وقدرات شبكات المجتمع المدني المحلي وتعزيزها بهدف توفير مساعدات مستدامة للنساء والفتيات المتضررات من حالات النزاع المسلح وما بعد انتهاء النزاع؛

القرار 1325 (2000)، الفقرة 2 من المنطوق: يشجع الأمين العام على تنفيذ خطة عمله الاستراتيجية (A/49/587) الداعية إلى زيادة مشاركة المرأة في جميع مستويات صنع القرار في عمليات حل الصراعات وإحلال السلام؛

القرار 1889 (2009)، الفقرة الرابعة: وإذ يظل يساوره بالغ القلق إزاء استمرار العقبات التي تعترض إشراك المرأة بالكامل في منع النزاعات وحلها، والمشاركة في الحياة العامة في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع، نتيجة لأعمال العنف والترهيب، وانعدام الأمن وانعدام سيادة القانون، والتمييز الثقافي والوصم، بما في ذلك تزايد التراث المتطرفة أو المتعصبة بشأن المرأة، والعوامل الاجتماعية والاقتصادية التي تشمل نقص فرص الحصول على التعليم، وإذ يسلم في هذا الصدد بأن تهميش المرأة يمكن أن يؤخر أو يحول دون تحقيق السلام الدائم والأمن والمصالحة؛

القرار 2106 (2013)، الفقرة 11 من المنطوق: يشدد على أهمية الدور الذي يمكن أن تقوم به المرأة والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات النسائية وزعماء المجتمع الرسميين وغير الرسميين في التأثير على أطراف النزاعات المسلحة فيما يتعلق بالتصدي للعنف الجنسي؛

القرار 2493 (2019)، الفقرة 3 من المنطوق: يحث الدول الأعضاء الداعمة لعمليات السلام على تيسير إدماج المرأة ومشاركتها بصورة كاملة وذات مغزى، على قدم المساواة مع الرجل، في محادثات السلام منذ انطلاقها، سواء في وفود الأطراف المتفاوضة أو في الآليات المنشأة لتنفيذ الاتفاقات ورصدها، ويشجع الدول الأعضاء على دعم الجهود المبذولة، بما في ذلك دعم النساء في الوقت المناسب لتعزيز مشاركتهن وبناء قدرتهن في عمليات السلام، من أجل معالجة نقص تمثيل المرأة ومشاركتها في تنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن؛

القرار 2493 (2019)، الفقرة 6 من المنطوق: يشجع بقوة الدول الأعضاء على إيجاد بيئات تمكينية آمنة تتيح للجهات الفاعلة في المجتمع المدني، بما في ذلك القيادات النسائية المجتمعية، الرسمية منها وغير الرسمية، والعاملات في مجال بناء السلام والعاملات في مجال السياسة والمعنيات بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، الاضطلاع بعملها باستقليل ودون تدخل لا موجب له، بما في ذلك في حالات النزاع المسلح، والتصدي لجميع أشكال التهديد والمضايقة والعنف وخطاب الكراهية الموجهة ضدها؛

التماسك الاجتماعي والقدرة على الصمود

مثال على التدابير:

- الحوار الاجتماعي الشامل، والمناصرة، والمشاركة السياسية
- تمكين مرونة المجتمع والمشاركة وتقديم الخدمات بشكل منصف
- دعم الحكم والحريات الأساسية وسيادة القانون

تمثلت الخطوة الثانية في عملية البحث في إثبات أهمية إطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا للاستجابة للوباء في جميع أنحاء المنطقة مع مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي. يوضح الجدول (3) الأدلة الناشئة عن آثار الجائحة المرتبطة بالنوع الاجتماعي والنزاعات في جميع أنحاء الدول العربية ومقارنتها بإطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا.



## نقاط الالتقاء بين إطار الأمم المتحدة وآثار الجائحة المتعلقة بالنزاعات والنوع الاجتماعي في الدول العربية

آثار جائحة كورونا المتعلقة بالنزاعات والنوع الاجتماعي في منطقة الدول العربية	ركيزة إطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا
<p>في لبنان والأردن واليمن، يجعل تكديس أعداد كبيرة من البشر في المواقع المكتظة بالسكان ممارسة التباعد الاجتماعي وغسل اليدين بصورة متكررة أمرًا بالغ الصعوبة.</p> <p>أثرت النزاعات على الخدمات الصحية القائمة. ففي فلسطين، أدى الاحتلال العسكري والقيود المفروضة على التنقل إلى منع استيراد الإمدادات الطبية عبر الموانئ الإسرائيلية، كما طالت تداعياته السلبية النساء اللائي يحتجن إلى عبور نقاط التفتيش للحصول على رعاية التوليد.1 وفي اليمن، كان الحصول على المعلومات والخدمات الصحية الأساسية منعدماً بالفعل في مرحلة ما قبل الجائحة حيث لا تتوافر رعاية الأم سوى من خلال 20 % فقط من الخدمات؛ كما تفاقمت معدلات وفيات الأمهات في البلاد جراء الجائحة.2</p> <p>في تونس، يحد التفاوت بين ارتفاع أعداد النساء العاملات في القطاع الصحي وضعف تمثيلهن في الأدوار الإدارية، من توليهن المناصب القيادية الرسمية في الاستجابة للجائحة.3 وفي لبنان، تشكل النساء 18 % فقط من اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بجائحة كورونا، في حين يؤثر تداخل الأزمات الاقتصادية مع الجائحة بشكل كبير على الأعداد الكبيرة من النساء العاملات في المجال الصحي اللواتي يعانين حاليًا من تدني الأجور أو انعدامها، والحجر الصحي بدون أجر، و أعباء العمل المتزايدة والمحفوظة بالمخاطر. 4</p>	<p>الصحة: حماية الخدمات والنظم الصحية أثناء الأزمات</p>

## حماية الشعوب: الحماية الاجتماعية والخدمات الأساسية

- في اليمن، أدت ندرة الخدمات ونقص الاستجابة للحالات الإنسانية إلى وجود مخاطر جسيمة للتعرض للإصابة بفيروس كورونا وتداعياته السلبية على ما يقدر بـ 24 مليون نازح ولاجئ. 5
- في العراق، توقف تعليم الأطفال، وثمة حاجة إلى بذل جهود لتجنب تعميق التفاوتات القائمة بين الفتيات والفتيان في سياق تصل فيه 20% فقط من الفتيات إلى تعليم المستوى الثالث. 6 وفي فلسطين، أدى إغلاق المدارس إلى زيادة عبء رعاية النساء. 7
- في جميع أنحاء المنطقة، زادت البلاغات عن حالات العنف المنزلي، كما ازدادت خطورة العنف الجسدي الذي ينطوي عليه. 8 وفي العراق، نتيجة لارتفاع عدد البلاغات، كانت هناك دعوات متزايدة لاعتماد قانون مجمّد بشأن العنف المنزلي. 9 وفي لبنان وفلسطين وتونس واليمن، يعد إغلاق المحاكم والخدمات القانونية وخدمات اللاجئين وزيادة نسبة العزل بسبب فيروس كورونا كلها عوامل تؤثر سلبيًا على النساء اللائي يعانين من العنف الأسري أو هربن منه، وتتطلب وضع آليات عاجلة للسلامة بأمر من المحكمة، ويشمل ذلك الترتيبات الخاصة بنفقة الأبناء وحضانتهم. 10
- لا تلقى الحاجة إلى معالجة خطر إصابة النساء المحتجزات، لا سيما الأمهات منهن، أية استجابة كافية وتراعي اعتبارات النوع الاجتماعي. 11 وفي تونس، تفتقر مراكز احتجاز وانتظار المهاجرين وطالبي اللجوء إلى المرافق الصحية والمنشآت اللازمة للاستجابة للفيروس على نحو آمن. 12
- بالنسبة للعمال المهاجرين، حال إغلاق الحدود دون عودتهم إلى ديارهم، مع وقوع حالات انتحار بين النساء اللائي تم احتجازهن أثناء انتظارهن للعودة إلى الوطن. 13 ويتعرض العمال المقيمون، الذين تُفرض عليهم مهام تنطوي على عواقب ضارة محتملة من خلال مطالبتهم بالتنظيف المكثف، لخطر زيادة العنف وسوء المعاملة، كما أنهم قد لا يتمكنون من الوصول إلى الخدمات أو المساعدة في حال إصابتهم بالفيروس. 14

- في الأردن، من بين العاملين في القطاع غير الرسمي قبل الأزمة الناجمة عن الوباء، فقد 99% وظائفهم بحلول نيسان/أبريل 2020 واستخدم 84% مدخراتهم لتلبية الاحتياجات الأساسية مما خلف آثارًا ضارة على استقلال المرأة الاقتصادي. 15
- في فلسطين، تعرضت 95% من المؤسسات النسائية الصغيرة والمتوسطة لتأثر سلبية من جراء الوباء وأغلقت 27% منها. 16
- في الأردن، تم إهمال عمل المرأة في الاقتصاد غير الرسمي، مثل إنتاج وبيع المواد الغذائية، في حزم الحماية الاقتصادية والاجتماعية. 17

الاستجابة والانتعاش الاقتصاديان: حماية الوظائف والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعاملين المستضعفين في الاقتصاد غير الرسمي

<ul style="list-style-type: none"> <li>• بلغت معدلات البطالة في المنطقة العربية نحو 1,7 مليون شخص بسبب الجائحة. 18</li> <li>• تشير التقديرات إلى أن الانكماش الاقتصادي في المنطقة سيؤدي إلى انخفاض نسبة 14 - 19 % في توظيف المرأة في لبنان. 19 وفي اليمن، حيث كانت مشاركة المرأة في القوى العاملة من أدنى المستويات في العالم قبل النزاع وقبل الجائحة، يلعب صنع السياسات على المستوى الكلي دورًا حاسمًا في دعم الجهود الوطنية التي تستهدف بشكل خاص حقوق العمل للمرأة. 20</li> </ul>	<p>الاستجابة الاقتصادية الكلية والتعاون متعدد الأطراف</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>• دعمت المنظمات النسائية في المنطقة دعوة الأمين العام للأمم المتحدة لوقف إطلاق النار على مستوى العالم، ودعت أطراف النزاعات في المنطقة إلى إتاحة الرعاية الطبية الكاملة والوصول إلى المساعدات الإنسانية. وفي اليمن، تفتح الدعوة لوقف إطلاق النار أبواب الفرصة لبلوغ ذلك؛ غير أن تقييد الوصول إلى التقنيات يحول دون مشاركة المرأة في المنتديات عبر الإنترنت. 21</li> <li>• عملت المنظمات النسائية بلا كلل لتولي أدوار جديدة، وتكيفت مع مرض الإيبولا المعدي. كما «عملت مع أشخاص في أجزاء مختلفة من بلدانها لنشر المعرفة حول التدابير الوقائية ومساعدة مرافقنا الصحية غير الملائمة لتقديم الخدمات». 22</li> <li>• من الضروري حل التوترات السياسية وإجراء مفاوضات لإحلال السلام، والتي يتم تسهيلها في بعض الحالات من خلال الوسائل الإلكترونية والرقمية. كما يجب توفير فرص وسبل جديدة وبصفة مستمرة لمشاركة المرأة والمنظمات المدنية النسائية. 23</li> </ul>	<p>التماسك الاجتماعي والقدرة على الصمود</p>

### تمثلت الخطوة الثالثة في عملية البحث في تحليل خطط العمل الوطنية الست ومقارنتها بإطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا.

على افتراض مؤداه أن إطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا يقدم هيكلًا قويًا وشاملاً لمجالات العمل المواضيعية في الاستجابات العالمية والوطنية للوباء، ركزت الدراسة التحليلية على تقييم أوجه التآزر بين خطط العمل الوطنية الست بشأن المرأة والسلام والأمن والركائز الخمس لإطار الأمم المتحدة. وبالتالي، تم تقييم كل خطة من حيث تداخل أو توافق التدابير التي تنطوي عليها مع الركائز الخمس لإطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا وكيفية ذلك.

وقد تم الاسترشاد بالأسئلة التالية في التحليل النصي لكل من خطط العمل الوطنية الست مقابل إطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا:

- هل تتصل خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن على وجه التحديد بإطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا؟ هل تتوافق مجالات العمل الواردة في خطط العمل مع تلك المنصوص عليها في إطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا؟
- هل هناك مجالات محددة جديرة بالملاحظة للتآزر بين التدابير المحددة في خطط العمل الوطنية الخاصة بكل من العراق والأردن ولبنان وفلسطين وتونس واليمن ومجالات العمل الواردة تحت كل ركيزة من الركائز الخمس لإطار عمل الأمم المتحدة للاستجابة لكوفيد-19؟

أما الأسئلة التالية فتم الاسترشاد بها في إجراء تحليل مقارنة أعمق للخطط الست وإطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا: ما هي الطرق التي يمكن بها تفسير التدابير الواردة في خطط العمل لتتوافق على وجه التحديد مع إطار الاستجابة؟ ما هي صلة خطط العمل الوطنية بالاستجابات الوطنية للجائحة؟

لإجراء التحليل النصي، تم استخراج مصفوفات التدابير لكل من خطط العمل الست للعراق والأردن ولبنان وفلسطين وتونس واليمن وإدخالها على برنامج إكسيل Excel. كذلك جرى استخراج الركائز الخمس لإطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا ومجالات العمل الواردة تحت كل ركيزة (كما هو موضح في الجدول 1) ووضعها مقابل كل من مصفوفات التدابير الخاصة بخطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن.

ولتقييم ما إذا كان كل تدبير يتوافق بأي شكل من الأشكال مع التدابير الواردة في إطار الأمم المتحدة التخطيطي، تضمنت المرحلة الثالثة من البحث تحليلاً نصياً لركيزة «الأنشطة» لكل من خطط العمل الست. وأعطيت قيمة «1» لكل مجال تداخل. انظر الجدول (4) للاطلاع على نموذج لذلك التحليل من خلال تقييم الركيزة الثانية من خطة العمل الوطنية العراقية بشأن المرأة والسلام والأمن بالمقارنة بالركيزة الثانية من إطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا.

### الجدول (3)

مثال على تحليل الركيزة الثانية لخطة العمل الوطنية الخاصة بالمرأة والسلام والأمن في العراق والركيزة الثانية لإطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا

إطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا				الخطة الوطنية العراقية بشأن المرأة والسلام والأمن		
الركيزة 2: حماية الشعوب وتقديم الخدمات الأساسية				الركيزة 2: الحماية والمنع		
	تأمين التعلم المستمر لجميع الأطفال والمراهقين، ويفضل أن يكون ذلك في المدارس.	ضمان استمرارية وجودة خدمات المياه والصرف الصحي.	توفير خدمات الغذاء والتغذية الأساسية.	النهوض بأنظمة الحماية الاجتماعية المرنة والداعمة للفقراء وتوسيع نطاقها. التدابير المحددة	الهدف الاستراتيجي	
1	دعم ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي. دور الإيواء.	دعم استمرارية الخدمات الاجتماعية والوصول إلى دور الإيواء.		1. تحديد النساء المتضررات فعلياً من النزاعات، بما في ذلك الأراامل وضحايا الإتجار والبغاء.	2. حماية المرأة من العنف المبني على النوع الاجتماعي وتزويد ضحايا العنف والناجيات منه بوسائل إعادة تأهيلهن وإدماجهن في المجتمع أثناء وبعد الفترة الانتقالية لما بعد الصراع.	

1						2. إنشاء زنازين منفصلة لقضايا النساء وتقديم خدمات قانونية مجانية.
	1					3. إنشاء دور إيواء ومساحات آمنة لتقديم الدعم النفسي والاجتماعي والخدمات القانونية المجانية للنساء ضحايا العنف وفق المعايير الدولية.
1						4. تطوير دورات تدريبية وبرامج حول العنف القائم على النوع الاجتماعي وقرار مجلس الأمن رقم 1325 للمنظمات غير الحكومية النسائية والمهنيين (القضاة والأطباء والأخصائيين الاجتماعيين) الذين يعملون مع الضحايا بشكل مباشر.

وقد تم وضع مجموعة من «القواعد» للاسترشاد بها في التحليل النصي وعلى الأقل ضمان اتساق التقييم الذاتي للخطط من جانب الباحث في جميع الخطط الست.<sup>35</sup> وتركز الدراسة التحليلية، التي تقتصر على وثائق الخطط الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن، على أطر التخطيط وأوجه التآزر عبر تخطيط التدبير المنصوص عليه في كلتا الوثيقتين؛ ولا تشمل التدابير المتعلقة بالتنفيذ.


35. يمكن القول أن جميع جوانب أجندة المرأة والسلام والأمن ترتبط بالاستجابة لجائحة كورونا، لا سيما فيما يتعلق بضمان دور المرأة في عملية صنع القرار في جميع المؤسسات الحكومية. وبينما تقوم خطة العمل الوطنية على عدة ركائز، فقد ركز البحث على تلك المتعلقة بجائحة كورونا. على سبيل المثال، تم تضمين جميع التدابير المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي، في حين لم يتم تضمين التدابير الخاصة بمكافحة التطرف العنيف.

## نتائج البحث: الخطط الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن وإطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا

تشير النتائج إلى أن 64% من مجموع التدابير الواردة في جميع خطط العمل الست يمكن اعتبارها متماشية بشكل مباشر مع التدابير المدرجة تحت ركائز إطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا (انظر الشكل 1).

### الشكل 1

النسبة المئوية للتدابير الواردة في خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن المتماشية مع مجالات العمل في إطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا




يتصل بشكل مباشر بإطار الاستجابة لجائحة كورونا 64%  
خارج نطاق إطار الاستجابة لجائحة كورونا 36%

كما يشير الشكل 2، ثمة درجة من التباين في الخطط فيما يتعلق بالتدابير التي تتوافق مع إطار الأمم المتحدة لجائحة كورونا في جميع الخطط الست. على سبيل المثال، يتماشى 89% من خطة اليمن و79% من خطة العراق و77% من خطة تونس مع ركائز الإطار مقابل 33% فقط في الأردن.

### الشكل 2

تباين النسبة المئوية للتدابير التي تتوافق مع إطار عمل الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا في جميع خطط العمل الوطنية الست بشأن المرأة والسلام والأمن




يتصل بشكل مباشر بإطار الاستجابة لجائحة كورونا  
خارج نطاق إطار الاستجابة لجائحة كورونا

ويظهر المزيد من التباينات عبر الخطط من حيث كيفية توافقها مع كل من الركائز الخمس لإطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا (انظر الشكل 3). ففي حين تندرج معظم التدابير التي تتماشى مع ركائز إطار العمل تحت الحماية الاجتماعية، تحتوي خطتي تونس واليمن على معظم التدابير المتعلقة بالحماية الاجتماعية بنسبة 55% و50% على التوالي، بينما تشتمل خطة فلسطين على 23% على الأقل. يقع ثاني أعلى مجال تطابق بين خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن وإطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا تحت ركيزة التماسك الاجتماعي، حيث تستأثر اليمن وفلسطين—وكلا الدولتين متأثرتين بالنزاع السياسي الدائر داخل أراضييهما—بأعلى نسبة من التدابير في هذا المجال (انظر الشكل 3).

بشأن المرأة والسلام والأمن بالنسبة لاحتياجات صحة المرأة بصفة عامة في إطار الاستجابة للآزمة الإنسانية وبناء السلام والصراعات، فضلاً عن أهمية تلك الخطط عندما يتعلق الأمر بالآزمات الناشئة بخلاف النزاعات المسلحة، مثل الجائحة التي يشهدها العالم حالياً.

يجب أن تكون قضايا الصحة والحقوق الإنجابية، وغيرها من القضايا التي تكتسي أهمية بالغة في جميع الأوقات، جزءاً لا يتجزأ من تنفيذ قرار الأمم المتحدة بشأن المرأة والسلام والأمن. وتشتمل المسودة الثانية لخطة العمل الوطنية الخاصة بالمرأة والسلام في العراق على تدبير بشأن خدمات الإجهاض (انظر الإطار 3)، فيما يعد تقدماً مهماً نظراً لأنه من الأهمية بمكان مواصلة توفير خدمات الرعاية الإنجابية والإجهاض ومنع الحمل أثناء الجائحة. وعلى نحو مماثل، تشير الدراسة التحليلية إلى وجود فجوة في تلبية الاحتياجات الاقتصادية واحتياجات سبل العيش للنساء والفتيات في الصراعات ومرحلة بناء السلام من خلال خطط العمل الوطنية الخاصة بالمرأة والسلام والأمن (انظر الشكلين 4 و5).

### الشكل (3): نسبة التدابير عبر الركائز المواضيعية لإطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا لكل خطة عمل وطنية بشأن المرأة والسلام والأمن



يعد التداخل بين الركائز الخاصة بالصحة وبالانتعاش الاقتصادي وبالتدبير المدرجة في خطط العمل الوطنية الست ضئيلاً بشكل عام (انظر الشكل 3). ويشكل ذلك فجوة كبيرة من حيث تقييم أهمية خطط العمل الوطنية

### الإطار (3)

المسودة الثانية لخطة العمل الوطنية العراقية بشأن المرأة والسلام والأمن (2020-2024)

كما لوحظ، لا تزال المسودة الثانية المقبلة لخطة العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن 36 في انتظار المصادقة عليها من قبل الحكومة العراقية. بيد أن مسودة الخطة تقدم أبعداً إضافية في الاستجابة لجائحة كورونا بخلاف تلك الواردة في خطة العمل الوطنية الأولى بشأن المرأة والسلام والأمن (التي كانت موضوع تحليل لهذه الورقة) وهي كما يلي:


تضم مسودة خطة العمل الوطنية الثانية الخاصة بالمرأة والسلام والأمن في العراق جملة من التدابير المرتبطة بجميع الركائز الخمس لإطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا (الصحة والحماية الاجتماعية والانتعاش الاقتصادي والاستجابة الاقتصادية الكلية والتماسك الاجتماعي). وتجدر الإشارة إلى مجموعة من التدابير التي تنص على توفير خدمات متعددة القطاعات استجابةً للعنف القائم على النوع الاجتماعي، ولا سيما خدمات الصحة النفسية التي غالباً ما يتم تجاهلها، وإنشاء مساحات آمنة وتوفير دور للإيواء، وكلها من شأنها أن تفي بجوانب ركيزة الحماية الاجتماعية. كما تنطوي على أهداف واضحة لإدراج مفاهيم «السلام والتعايش السلمي» في المناهج التعليمية، وهو أمر حتمي في حد ذاته، ولكنه يوضح أيضاً الروابط التي يمكن إقامتها عند معالجة ركائز الحماية الاجتماعية والتماسك الاجتماعي لإطار الأمم

36. حكومة العراق، مسودة خطة العمل الوطنية العراقية الثانية لتنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن (2020-2024)، وثيقة غير منشورة.

المتحدة بشأن جائحة كورونا. وتركز إحدى الركائز الثلاث لمسودة الخطة الثانية على مشاركة المرأة مع اتخاذ تدابير لتعزيز دور المرأة في لجان السلام وفي المبادرات الرامية إلى منع النزاعات وحلها. كما تتماشى مشاركة المرأة في "عمليات الإغاثة وإعادة الإعمار على المستويين الوطني والمحلي" أيضًا مع ركائز إطار الأمم المتحدة بشأن التماسك الاجتماعي والحماية الاجتماعية والانتعاش الاقتصادي ومع الهدف العام للجهود الدولية المتمثل في «إعادة البناء بشكل أفضل» عقب الآثار التي خلفتها الجائحة. ومن بين التدابير المتعلقة بالتماسك الاجتماعي في مسودة خطة العراق الثانية مجموعة من التدابير المرتبطة بالإنداز المبكر (وهو ما يتضح أيضًا في خطة العمل الوطنية الخاصة باليمن). ويشمل ذلك مجالًا كاملًا للمخرجات والتدابير ذات الصلة التي تركز على النوع الاجتماعي في أطر الإنذار المبكر التي تشمل التدريب على النوع الاجتماعي والإنداز المبكر وكفالة مشاركة المرأة في أنظمة الإنذار المبكر، لا سيما على مستوى المجتمعات المحلية. ومن الضروري أن يعالج تنفيذ قرار مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن أثناء الجائحة وبعدها، الأسباب المحتملة الدائمة للصراعات وكذلك تلك التي تفاقمت بسبب الجائحة أو نشأت عنها في الآونة الأخيرة (في إطار ركيزة التماسك الاجتماعي لإطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا). وتحتوي الخطة أيضًا على تدابير خاصة بالاقتصاد الكلي للميزات الوطنية التي تراعي اعتبارات النوع الاجتماعي، من أجل تخصيص عائدات النفط لتمويل الاستحقاقات المقدمة للنساء المتضررات من الصراعات وكذا المبادرات الاقتصادية الصغيرة لتعزيز زيادة الأعمال النسائية وسبل العيش، مثل القروض الميسرة للنساء المعيلات لأسر وللأرامل، ولدعم إدارة المشاريع الصغيرة ومتناهية الصغر. ويرتبط بركيزة الصحة تدبير يهدف إلى ضمان وصول جميع الناجيات من العنف إلى الرعاية الصحية، بما في ذلك الإجهاض الآمن والقانوني في حالات الاغتصاب، ويجب اعتبار الرعاية الإيجابية والوصول إلى خدمات الإجهاض من الخدمات الحيوية التي يجب أن تندرج ضمن هدف إطار عمل الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا المتمثل في "توفير الخدمات الأساسية" أثناء الجائحة.

الشكل (4)


نسبة التدابير الخاصة بالصحة عبر خطط العمل الوطنية الست بشأن المرأة والسلام والأمن



التدابير الخاصة بالصحة عبر خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن 95 %  
جميع التدابير الأخرى الواردة في خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن المرتبطة بإطار الاستجابة لجائحة كورونا 5 %

الشكل (5)

نسبة التدابير الخاصة بالانتعاش الاقتصادي والاستجابة الاقتصادية الكلية عبر خطط العمل الوطنية الست بشأن المرأة والسلام والأمن



التدابير الخاصة بالانتعاش الاقتصادي عبر خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن 88 %  
الاستجابة الاقتصادية الكلية والتعاون متعدد الأطراف 1 %  
جميع التدابير الأخرى الواردة في خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن المرتبطة بإطار الاستجابة لجائحة كورونا 11 %



يرد فيما يلي بالتفصيل مناقشة عامة للنتائج بهدف تسليط الضوء على النقاط الرئيسية المتعلقة بأهمية خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن في التصدي للجائحة على الصعيد العالمي، والسياقات الستة المتمثلة في العراق والأردن ولبنان وفلسطين وتونس واليمن على وجه التحديد.

**وتمثّل مشاركة المرأة على قدم المساواة في صنع القرارات المتعلقة بالاستجابات الوطنية لأزمة كورونا فجوة خطيرة.** وكما أشرنا أعلاه، ثمة فوارق كبيرة في بلدان مثل تونس بين عمل المرأة في قطاع الصحة والأدوار التي تضطلع بها في صنع القرار في هذا القطاع، وكذلك في لبنان في انخفاض عدد النساء في الهيئات المشرفة على الاستجابة لجائحة كورونا على الصعيد الوطني. ويعد التركيز على مشاركة المرأة وقيادتها في تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن عدسة مهمة يتم من خلالها تطوير وتنفيذ الاستجابات الوطنية. وتشارك جميع مؤسسات الحكم بطريقة ما في الاستجابة للأزمة الصحية، وتعتبر قيادة المرأة في هذه الهيئات أمراً بالغ الأهمية.

تحتوي العديد من خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن، مثل تلك الخاصة بلبنان والأردن، على تدابير محددة لزيادة مشاركة المرأة في السياسات الوطنية والمحلية وفي مساعي بناء السلام. وينبغي التركيز على تنفيذ تلك التدابير في الأزمات الحالية، فعلى سبيل المثال، في فلسطين، تشير وزارة شؤون المرأة إلى أن تمثيل المرأة في اللجان المعنية بجائحة كورونا 16,6% في لجنة الطوارئ الرئيسية لجائحة كورونا، و8,3% في اللجنة الأمنية لجائحة كورونا، و60,8% في اللجان المحلية المعنية بجائحة كورونا في مختلف المناطق الجغرافية. 37 وعلى الرغم من أنه من الأفضل أن يقابل تركيز مشاركة المرأة على المستويات المحلية مشاركة مماثلة على المستويات الوطنية، فإن هذه الأرقام تشير إلى حدوث تقدم مهم على صعيد مشاركة المرأة.

علوّة على ذلك، ينبغي تنفيذ التزامات المشاركة بموجب خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام

والأمن، وفي إطار أطر وطنية أخرى للمساواة بين الجنسين؛ وذلك من خلال الهياكل والأنظمة والبرامج والسياسات المعتمدة والخدمات الموضوعية للاستجابة لجائحة كورونا. على سبيل المثال، تقع خطة العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن في لبنان ضمن التزامات أوسع للمساواة بين الجنسين، مثل الاستراتيجية الوطنية للمرأة في لبنان (2011-2021)، وخطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، والسياسة الوطنية للشباب، والاستراتيجية الوطنية لمنع التطرف العنيف. وتضع هذه الأدوات التخطيطية الوطنية جميعها معايير واضحة لتحقيق التكافؤ ومشاركة المرأة—وجميعها ذات صلة بالاستجابات الوطنية العادلة لجائحة كورونا.

وفي سياق متصل، تعد آليات الإشراف على خطة العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن أدوات مثالية يمكن من خلالها تعزيز التنفيذ المتزامن لخطة العمل الوطنية الخاصة بالمرأة والسلام والأمن في التدابير المتخذة للتصدي لجائحة كورونا، وضمان مراعاة الظروف الجديدة التي أحدثتها الجائحة عند تنفيذ خطة العمل. وقد تم وضع خطط العمل الوطنية الست من قبل هيئات الرقابة الحكومية، حيث شاركت منظمات المجتمع المدني في بعضها بدرجات متفاوتة. ويمكن استخدام هذه الهياكل لتنفيذ لخطة العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن بالتزامن مع الاستجابة الوطنية لجائحة كورونا، وفي الوقت ذاته، يمكن أن تسترشد بها الجهود الأوسع الرامية إلى دمج المساواة بين الجنسين في الاستجابات الوطنية لجائحة كورونا. فعلى سبيل المثال، تم تطوير خطة العمل الوطنية اللبنانية بشأن المرأة والسلام والأمن من قبل الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية التي أشرفت على لجنة توجيهية تضم المكتب السابق لوزيرة الدولة لشؤون المرأة، ووزارة الدفاع الوطني، ووزارة الشؤون الخارجية والمغتربين، ووزارة الداخلية والبلديات، ووزارة العدل، ووزارة الشؤون الاجتماعية، وثلاث من منظمات المجتمع المدني. ويتواصل الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية الإشراف على التنفيذ من خلال تلك الجهات صاحبة المصلحة. وقد يكون هذا النوع من الهياكل—الذي يُستخدم إلى حد ما في جميع خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن وأحياناً ما يتحول إلى هيئات رقابية لمتابعة تنفيذ الخطة—الآلية التي يتم من

وفي المقابل، عند تنفيذ خطة العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن يجب الانتباه إلى تأثيرات جائحة كورونا. وتوكل الخطط الست جميعها مسؤولية التنفيذ إلى الإدارات الحكومية المختلفة. وتعد تلك الإدارات نفسها مسؤولة عن جوانب من الاستجابة للجائحة. وهناك فرصة كبيرة لتنفيذ مجموعتي أطر التخطيط على نحوٍ متسق ومتزامن. كما تخلق الجائحة زخمًا خاصًا لتعزيز التعاون بين الهيئات المكلفة بتنسيق خطة العمل الوطنية ووزارات الصحة والجهات الفاعلة (إن لم تكن بالفعل مشاركة في الهيئة الرقابية) بغية تحسين الاستجابة الفورية لجائحة كورونا والعمل معًا للتعامل مع الآثار المترتبة على الجائحة على المدى الطويل، بما في ذلك تأثيرها الحتمي على خدمات رعاية الصحة الإنجابية المقدمة للنساء والفتيات.

خلالها التنسيق عبر خطط العمل الوطنية للاستجابة للجائحة. ومن شأن هذا النهج أن يضمن تعميم مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي في جميع التدابير المتخذة للتصدي لجائحة كورونا بما يتماشى مع خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن وغيرها من الالتزامات الخاصة بالمساواة بين الجنسين. وتستلزم خطط العمل الوطنية إنشاء لجان مؤلفة من الهيئات الحكومية المعنية، وإلى حد ما، من منظمات المجتمع المدني. ويمكن أن تستفيد فرق الاستجابة لجائحة كورونا من مشورة وتوصيات هذه اللجان. كما تقدم الهيكل المعتمدة في فلسطين هذا النوع من الفرص (انظر الإطار 4).

#### الإطار (4):

دراسة حالة: التقاطع بين آليات الرقابة على خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن والاستجابات الوطنية لجائحة كورونا

في فلسطين، تم تشكيل لجنة للإشراف على مقاربات التصدي لئزمة كورونا. وتختص اللجنة بالمهام التالية:

1) تقييم الاحتياجات ووضع إجراءات معيارية للتعامل مع الحالات المشتبه فيها والأشخاص المصابين بفيروس كورونا؛

2) متابعة واستيعاب معايير منظمة الصحة العالمية؛

3) التنسيق مع دول الجوار؛

4) تنسيق إجراءات الوقاية والعلاج مع الجهات الفاعلة ذات الصلة؛

5) توعية الجمهور بالفيروس.<sup>38</sup>


وسوف تتخذ اللجنة قرارات حاسمة بشأن الاستجابة لجائحة كورونا. وتشارك وزارة شؤون المرأة في اللجنة كما ترأس اللجنة الوطنية المعنية بالمرأة والسلام والأمن. وقد أنشأت الوزارة 280 لجنة طوارئ على المستوى الميداني في مناطق مختلفة تضم أكثر من 1500 امرأة. وتنسق اللجان الميدانية مع اللجنة رفيعة المستوى المعنية بجائحة كورونا، لا سيما فيما يتعلق بدعم النساء الناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي. ويعد التعاون بين لجنة تنسيق خطة العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن ولجنة الاستجابة الوطنية لجائحة كورونا فرصة واضحة لتعزيز الاستجابات الوطنية مع مراعاة اعتبارات النوع الاجتماعي. وسوف تشمل خطة العمل الوطنية المنقحة المقبلة، والتي لا تزال قيد التطوير، جوانب الاستجابة لجائحة كورونا.

وتتمثل أكثر مجالات التداخل وضوحًا بين خطط العمل الوطنية وإطار الأمم المتحدة لجائحة كورونا في قضايا الحماية الاجتماعية (ركيزة 'حماية الشعوب' في إطار الأمم المتحدة). وترتبط التدابير الواردة في خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن التي تندرج تحت هذه الركيزة في المقام الأول بالاستجابات للعنف القائم على النوع الاجتماعي، بل إنها تشمل أيضًا التعليم وأنظمة الحماية الاجتماعية الأوسع نطاقًا

38. UN Women, A gender response to COVID-19 in Iraq: A Guidance Note on Actors' Engagement, 30 April 30, 2020.

## الشكل 6

نسبة التدابير المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي من مجموع التدابير التي تندرج تحت ركيزة حماية الشعوب في إطار الاستجابة لجائحة كورونا



تدابير الحماية الاجتماعية المرتبطة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي 47 %  
تدابير اجتماعية أخرى 14 %  
جميع التدابير الأخرى الواردة في خطة العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن المرتبطة بإطار الاستجابة لجائحة كورونا 39 %

وبالنظر إلى الشواهد على أن العنف القائم على النوع الاجتماعي قد زاد في المنطقة وفي جميع أنحاء العالم نتيجة لجائحة كورونا، يتعين أيضًا ضمان اتخاذ تدابير مدروسة في خضم الأزمات لتحديد النساء والفتيات اللاتي يتعرضن للعنف وسوء المعاملة والوصول إليهن وتمكينهن من الإبلاغ والوصول إلى الخدمات (انظر الإطار 5) لجهود تنفيذ خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن الموجهة نحو العنف القائم على النوع الاجتماعي والجائحة). وتنطوي ركيزة الصحة في إطار عمل الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا على تدبير لتوفير «الدعم في تتبع السكان المعرضين للخطر والوصول إليهم». ومن الأهمية بمكان مقارنة هذا التدبير المتعلق بالصحة بالتدابير المدرجة تحت ركيزة الحماية الاجتماعية، فضلًا عن إقامة روابط عبر مجالات العمل المماثلة ضمن خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن. وعلى هذا النحو، يمكن أن تعمل ركيزتنا الصحة و الحماية الاجتماعية جنبًا إلى جنب لضمان بلوغ كافة الجهود المحددة للوصول إلى النساء في المواقف الضعيفة بشكل خاص—مثل النساء اللاتي يتعرضون للإساءة، أو المهاجرات أو المحتجزات—أثناء الجائحة.

وإغاثة الإنسانية. وتعزز خطة العمل الوطنية الخاصة بلبنان التدابير وثيقة الصلة بإطار الاستجابة لجائحة كورونا، مثل استخدام التحليل المراعي للنوع الاجتماعي في الاستجابة الإنسانية والتأهب للكوارث. وتتضمن خطة العمل الوطنية الفلسطينية تدابير ذات صلة، مثل ضمان حصول النساء على مياه الشرب الآمنة والغذاء. وتتوافق جميع هذه الجهود بشكل مباشر مع مجالات العمل الواردة تحت ركيزة الحماية الاجتماعية في إطار الأمم المتحدة لجائحة كورونا. وهي تدابير عملية ومهمة في إطار خطط العمل الوطنية، ويعد تنفيذها بصفة مستمرة أمرًا بالغ الأهمية، وتكتسي أهمية أكبر أثناء الجوائح الصحية.

وبشكل عام، في جميع خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن، تمثل التدابير المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي 47 % من إجمالي التدابير المتعلقة بركيزة الحماية الاجتماعية (61%) في إطار عمل الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا (انظر الشكل 6). وثمة تركيز في جميع خطط العمل الوطنية الست على منع العنف القائم على النوع الاجتماعي والتصدي له، وهو اتجاه واضح في جميع خطط العمل الوطنية المعنية بالمرأة والسلام والأمن على مستوى العالم. فتتضمن خطة العراق، على سبيل المثال، تدابير لتدريب الشرطة على الاستجابة للعنف القائم على النوع الاجتماعي، وتعديل القوانين المتعلقة بإعمال حقوق المرأة والتصدي للعنف القائم على النوع الاجتماعي، وتوفير دور للإيواء وجمع البيانات عن الحوادث. وبهذه الطريقة، ستكون القوانين الصحيحة وطرق جمع البيانات والخدمات جاهزة للاستجابة للعنف القائم على النوع الاجتماعي باستمرار، وكذلك عندما تكون هناك تقارير متزايدة عن العنف وحاجة متزايدة إلى الخدمات ودور الإيواء نتيجة لأزمة صحية مثل جائحة كورونا. والجدير بالذكر إنه توجد في العراق مجموعة ضغط قوية لسرعة اعتماد وتنفيذ التشريعات المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي نتيجة لهذه الجائحة.<sup>39</sup>

39. Ban Barkawi (Reuters), "Iraq's stalled domestic violence bill may be revived by government", 18 May 2020.

مؤشر هذا التدبير على «عدد النساء في السجون»، ورغم أهمية معالجة الشواغل المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي داخل مؤسسات الاحتجاز والإصلاحات، إلا أنه ينبغي إيلاء المزيد من الاهتمام بنواقص الحقوق العامة للنساء المحتجزات. ويجب أن تستمر التدابير الواردة في خطة العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن في ظل الجائحة الحالية، وأن تُستخدم لضمان شمول التدابير المتخذة للتصدي لجائحة كورونا حماية السجينات.

وفيما يتعلق بالاحتجاز، هناك تدابير محددة موضحة في خطة العمل الوطنية الخاصة بتونس، مثل «تجديد البنية التحتية لمراكز الاحتجاز لضمان تلبية مرافقها للمعايير الدولية» و«تحديث مراكز الاحتجاز بما يتماشى مع نهج النوع الاجتماعي وحقوق الإنسان لجميع الفئات العمرية لمنع العنف الجنسي». وتتضمن خطة العمل الوطنية الخاصة بلبنان التدبير التالي: «إجراء دراسة حول احتياجات النساء والفتيات المستضعفات في لبنان إلى الحماية، لتحديد خدمات الحماية الحالية والإضافية المطلوبة» ويشتمل

## الإطار (5)

خطة العمل الوطنية اللبنانية بشأن المرأة والسلام والأمن والاستجابة للعنف القائم على النوع الاجتماعي تعاونت هيئة الأمم المتحدة للمرأة مع الهيئة الوطنية للمرأة اللبنانية وجهات فاعلة أخرى لإعطاء الأولوية لبعض التدخلات في إطار خطة العمل الوطنية اللبنانية بشأن قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325، من أجل توسيع نطاق العمل حول العنف القائم على النوع الاجتماعي استجابةً لجائحة كورونا. وتشمل الأولويات المحددة الإصلاحات القانونية وتوفير دور الإيواء والسكن للناجيات من العنف المنزلي. وقد أعدت وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة العدل مرسومًا يقضي بإنشاء صندوق خاص للناجيات من العنف، لكن لم يتم اعتماده بعد. كما سلّمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة 500 «حقيبة إنعاش» للنساء والفتيات الناجيات من العنف القائم على النوع الاجتماعي والسجينات لتلبية احتياجاتهن العملية الفورية أثناء الجائحة.

يتجلى التأثير المدمر على الأنظمة الاقتصادية الكلية والوطنية نتيجة لجائحة كورونا على مستوى العالم. وتوضح النتائج أن هناك عددًا قليلًا للغاية من التدابير الواردة في خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن، التي تركز على سبل عيش المرأة وريادتها للأعمال التجارية واضطلاعها بالأدوار الاقتصادية الرسمية، بالإضافة إلى أنشطتها الاقتصادية غير الرسمية. وتحدث هذه الندرة على الرغم من الأدلة التي تشير إلى الفجوة الأوسع في دعم قيام المرأة بالأدوار الاقتصادية في مبادرات بناء السلام بعد انتهاء الصراع<sup>40</sup> والدور الهام الذي تلعبه المرأة في الأنشطة الاقتصادية غير الرسمية وأدوار الرعاية—وكلها ذات صلة بموجب أجندة المرأة والسلام والأمن.

وتكتسي قدرة المنظمات النسائية والمنظمات غير الحكومية الدولية ووكالات الأمم المتحدة على تكييف البرامج بسرعة مع ظروف الوباء بما يسمح باستمرار المبادرات الداعمة للأنشطة الاقتصادية للمرأة، أهمية كبرى في ظل الأزمة الحالية. وقد تم تطوير مناهج مبتكرة لضمان استمرار وصول النقد إلى النساء عندما يتعذر عليهن التنقل بشكل كامل بسبب سياسات العزل (انظر الإطار 6).

40. Patricia Justino, "Women Working for Recovery: The Impact of Female Employment on Family and Community Welfare after Conflict", in Sourcebook on Women, Peace and Security (UN Women, 2012).


دراسة حالة: تكييف أنشطة التمكين الاقتصادي مع جائحة كورونا

في الأردن قبل الجائحة، أنشأت هيئة الأمم المتحدة للمرأة نظام صرف نقدي لبرنامج النقد مقابل العمل باستخدام الكتل المتسلسلة، مما أتاح استمرارية الدفع أثناء الجائحة. ومن خلال مراكز الواحة لتمكين المرأة التابعة للهيئة يمكن للنساء المسجلات في مبادرة النقد مقابل العمل الوصول إلى أموالهن من خلال تقنية مسح قزحية العين وبالتالي تجنب الاتصال الجسدي. وتتوافر التكنولوجيا في «محلات السوبر ماركت» التابعة لبرنامج الغذاء العالمي. وعلو على ذلك، من خلال مجموعات الواتساب، تستطيع هيئة الأمم المتحدة للمرأة نشر المعلومات إلى المجموعات النسائية التي تقوم بدورها بمشاركتها مع مجتمعاتهن المحلية.<sup>41</sup>

وفيما يتعلق بخطط العمل المحددة، فإن الأردن وفلسطين وتونس لديها نسب منخفضة من التدابير المتعلقة بالانتعاش الاقتصادي ولا تتخذ أي تدابير في قضايا الاقتصاد الكلي (انظر الشكل 7). ويتم توجيه العديد من خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن نحو مجالات محددة من اهتمامات الدولة ومصالحها، مثل أمن الدولة والمخاوف من العنف المسلح، مما يترك مساحة صغيرة للاحتياجات التي قد تكون أساسية وملحة أكثر بالنسبة للنساء المتضررات من النزاعات المسلح واللجوء والهجرة.

### الشكل (7):

نسبة التدابير في الخطة الوطنية الأردنية بشأن المرأة والسلام والأمن عبر الركائز الخمس في إطار الاستجابة لجائحة كورونا



وقد كانت لخطة لبنان نتيجة مهمة تركز بشكل خاص على مشاركة المرأة في القطاع الاقتصادي: «تزداد مشاركة المرأة في القطاع الاقتصادي من خلال إصلاحات السياسات وتوفير بيئة مواتية وعمل لائق وحماية للنساء في القطاعين الرسمي وغير الرسمي (النتيجة 3).<sup>42</sup> وتشمل التدابير المحددة التدخل 3.1.2: «إجراء مسح وطني لتقييم الفرص والاحتياجات والفجوات بغية تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة» والالتزام في مخرجاته بتهيئة «ظروف مواتية تشمل العمل اللائق والحماية... للمرأة في القطاعين الرسمي وغير الرسمي». وتتوافق هذه التدابير بشكل مباشر مع ركيزة الاستجابة الاقتصادية والتعافي في إطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا الذي يتضمن تدبيرًا لإجراء «تقييمات اجتماعية واقتصادية سريعة ومراعية للمنظور الجنساني وتشخيصات لسوق العمل وبيئة الأعمال» وركيزة الاستجابة الاقتصادية الكلية في الإطار، والتي تتضمن تدبيرًا لإجراء تقييمات لتأثير الأزمة، بما في ذلك التأثير الاجتماعي والاقتصادي.

42. الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، خطة العمل الوطنية اللبنانية بشأن قرار


مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1325، ص. 32. متاحة على

<https://www.peacewomen.org/sites/default/files/Lebanon%20NAP%20>

.pdf (2019-2022).

## الشكل (8):

### نسبة التدابير في الخطة الوطنية اللبنانية بشأن المرأة والسلام والأمن عبر الركائز الخمس في إطار الاستجابة لجائحة كورونا




يعد بناء السلام والتماسك الاجتماعي من الجوانب بالغة الأهمية في تنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن. ومن الأهمية بمكان التأكد من أن جائحة كورونا لن تعكس مسار التقدم المحرز في بناء السلام على الصعيد الإقليمي، ومن احتفاظ الحوار الاجتماعي وعمليات السلام بالدعم والزخم حيثما أمكن ذلك. وكما هو موضح أعلاه، تشتمل الخطة الوطنية الخاصة بكل من فلسطين (17%) واليمن (27%) على أعلى نسبة من لتدابير المتعلقة بركيزة التماسك الاجتماعي في إطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا (انظر الشكل 3، والشكل 9، و الشكل 10). وتنطوي كلتا الخطتين على تدابير تشمل دور المرأة في مبادرات المصالحة، حيث تهدف خطة العمل الوطنية الخاصة باليمن إلى تمثيل النساء بنسبة 30% في تلك العمليات.

ويكتسي هذا النوع من المبادرات أهمية خاصة أثناء الأزمات الصحية. ورغم أن سياسات العزل والتباعد الاجتماعي وغيرها قد تمنع التفاعلات الاجتماعية، فمن الأهمية بمكان تطبيق مبادئ الحوار الاجتماعي والتمكين التي تقوم عليها ركيزة التماسك الاجتماعي في إطار الأمم المتحدة والاسترشاد بها في الاستجابة للجائحة، مثل دعم المبادرات المجتمعية لإعادة البدء على الفور بمجرد رفع القيود.

يرتبط أحد المجالات الرئيسية للتداخل بين خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن وإطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا بعدد التدابير الواردة في الإطار فيما يخص إجراء تقييمات اجتماعية واقتصادية وتقييمات الأثر في إطار ركيزتي الانتعاش الاقتصادي والاستجابة الاقتصادية الكلية. وتحتوي جميع خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن على إجراءات تتعلق بتوليد المعلومات والبحث والدعوة فيما يتعلق بوضع النساء والفتيات المرتبط بتنفيذ الخطة، بما في ذلك معالجة قضايا مثل العنف القائم على النوع الاجتماعي واحتياجات الحماية. وعلى سبيل المثال، تتضمن خطة العمل الوطنية التونسية – تحت محور المعلومات والدعوة – التدبير التالي: «إجراء دراسات حول المعايير الاجتماعية التي يقوم عليها العنف ضد النساء والفتيات». ويمكن استغلال الالتزام بإجراء هذه الدراسات من الخطة الوطنية للتأثير على طرق إجراء التقييمات للاسترشاد بها في التصدي لجائحة كورونا. وبعبارة أخرى، يجب أن تنطوي التقييمات الاجتماعية والاقتصادية وتقييمات الأثر لجائحة كورونا على تقييم لتأثير الجائحة على النساء والفتيات، فضلاً عن ديناميات الصراع بين الجنسين والأمن وبناء السلام وتقاطعها مع الجائحة.

الشكل (9):


نسبة التدابير في الخطة الوطنية الفلسطينية بشأن المرأة والسلام والأمن عبر الركائز الخمس في إطار الاستجابة لجائحة كورونا



الصحة 2 %  
الاستجابة الاقتصادية الكلية والتعاون متعدد الأطراف 17 %  
التماسك الاجتماعي وقدرة المجتمعات المحلية على الصمود 51 %  
الحماية الاجتماعية 23 %  
الاستجابة والانتعاش الاقتصادي 7 % خارج نطاق إطار الاستجابة لجائحة كورونا

الشكل (10):

نسبة التدابير في الخطة الوطنية اليمنية بشأن المرأة والسلام والأمن عبر الركائز الخمس في إطار الاستجابة لجائحة كورونا



الصحة 5 %  
الاستجابة الاقتصادية الكلية والتعاون متعدد الأطراف 17 %  
التماسك الاجتماعي وقدرة المجتمعات المحلية على الصمود 50 %  
الحماية الاجتماعية 27 %  
الاستجابة والانتعاش الاقتصادي 7 % خارج نطاق إطار الاستجابة لجائحة كورونا 11 %

ومن ناحية أخرى، يتجلى دور المؤسسات الأمنية في إدارة الاستجابات للجائحة على الصعيد العالمي. وعبر هذه الخطط، تساعد التدابير الرامية إلى توفير التدريب في مجال النوع الاجتماعي وضمان التوازن الجنساني في الجهات الأمنية الفاعلة، على إنشاء قطاع أمني فاعل وجاهز للاستجابة بالطرق المناسبة للالتزامات. وأستنادًا إلى خطة العمل الوطنية الخاصة بالأردن، على سبيل المثال، قامت مديرية الأمن العام والقوات المسلحة الأردنية بنشر فرق مختلطة من الإناث والذكور للالتزامات لتوفير الخدمات للمواطنين أثناء فترة الحجر—وبدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة—قدمت المساعدة لهؤلاء الضباط في التعامل مع الضغوط من أجل التغلب على الصدمات الثانوية.

على النوع الاجتماعي، ودعم ريادة الأعمال النسائية وأدوار المرأة القيادية في محافل صنع القرار وبناء السلام—أهمية خاصة بالنسبة لنجاح الاستجابة لجائحة كورونا. وتتمثل المهمة الرئيسية الآن في أن تحافظ الحكومات على هذا الزخم، لدعم تنفيذ خطط العمل الوطنية الحالية بشأن المرأة والسلام والأمن وكذلك ضمان اتباع نهج يراعي اعتبارات النوع الاجتماعي في التصدي لجائحة كورونا، بما في ذلك التخطيط المشترك بين تلك الخطط الوطنية وتخطيط الاستجابة للجائحة. كما أن هناك فرصة مهمة للتعلم من الجائحة ليتم دمجها في التخطيط للآزمات، وذلك في ظل المراجعات التي تشهدها الخطط الحالية واعتماد خطط جديدة، مثل خطة العمل الوطنية الأولى المرتقبة بشأن المرأة والسلام والأمن في مصر.

من الواضح أن جائحة كورونا تؤثر بشكل مباشر وغير مباشر على سياق السلام والأمن العالمي. وتنطوي الآزمات على استجابات حكومية متعددة القطاعات تتطلب مشاركة الجهات العسكرية والأمنية فيما يتعلق بالتحرك نحو التسويات السياسية والسلام، ومنظومة الأمم المتحدة وكياناتها، ومنظمات الإغاثة الإنسانية وبناء السلام، ومقدمي الخدمات القانونيين وغير القانونيين في مجالات الصحة العامة والصحة الإنجابية ودور الإيواء وخدمات الحماية من العنف ضد النساء والأطفال، وعمل منظمات المجتمع المدني ومناصرتها في جملة من قضايا المساواة وحقوق الإنسان ذات الصلة.

لا يمكن التعامل مع التداخل بين الصراعات والنوع الاجتماعي والفقير واللجوء والجائحة بعمقه وتعقيداته من قبل إدارة أو هيئة حكومية واحدة، كما أن النهج المنعزلة والقطاعية لا ترقى إلى مستوى المهمة؛ إنما تتطلب الآزمة اتباع نهج متعددة الأطراف منسقة وتعاونية على المستوى العالمي بين الدول والكيانات الإقليمية، وكذلك بين الجهات الفاعلة على المستوى الوطني. وتوفر خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن نقطة انطلاق واضحة لنوع التخطيط المنسق اللازم لضمان اتباع نهج يراعي النوع الاجتماعي في الاستجابات الوطنية للتأثيرات الصحية والاقتصادية والاجتماعية للآزمة، مع مراعاة الاحتياجات المحددة والمساهمات المحتملة لجميع الفئات السكانية المستضعفة، بما في ذلك النساء والفتيات.

يوضح تحليل خطط العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن من خلال إطار الأمم المتحدة بشأن جائحة كورونا كيف مدى أهميتها في الاستجابات الوطنية للجائحة. وفي حين تتفق 64% من التدابير عبر خطط العمل الست بشكل مباشر مع النهج الموصى به للإطار، يجب الاستمرار في تنفيذ خطط العمل الوطنية أثناء الجائحة، وكذلك في إطار الاستجابة الوطنية لجائحة كورونا. وتكتسي التدابير المتخذة بموجب خطط العمل الوطني—مثل إصلاح القوانين المتعلقة بالعنف المبني على النوع الاجتماعي، وتوفير دور الإيواء والخدمات الشاملة للعنف القائم



## التوصيات

والدعوة لمشاركة المرأة في صنع القرارات المتعلقة بإدارة أزمة كورونا والاستجابة لها والتعافي من آثارها، وتسليط الضوء على أوجه عدم المساواة الصارخة بين الجنسين مثل تفاقم العنف القائم على النوع الاجتماعي جراء الأزمة.

تتطلب الثغرات المعيارية الموجودة في أجندة المرأة والسلام والأمن، مثل الأنشطة الاقتصادية الرسمية وغير الرسمية للمرأة وصحة المرأة، اهتمامًا خاصًا عند تطوير الأجندة في المستقبل، وتحديدًا في الاستجابات لجائحة كورونا. وقد أكدت الدراسة التحليلية أن دعم ريادة المرأة للأعمال، وسبل العيش العامة، فضلًا عن موقعها المهيمن في الاقتصاد غير الرسمي تمثل فجوة في أجندة المرأة والسلام والأمن وما ينتج عنها من خطط وطنية. ويحتاج الأمر إلى مزيد من الاهتمام باعتباره نزاعًا عاجلاً وضرورة حتمية للمساواة بين الجنسين في مرحلة ما بعد انتهاء الصراع. ويحتاج التخطيط الاقتصادي في أزمة كورونا إلى الحد من مخاطر تعزيز الصور النمطية والتوقعات القائمة على النوع الاجتماعي، وزيادة عبء الرعاية على النساء والفتيات، وقلّة الاستثمار في وجودهن في الاقتصاد غير الرسمي وتعزيز فرصهن في الاستقلالية الاقتصادية.

ويتعين على الجهات الفاعلة الدولية والوطنية المنخرطة في الأزمات الإنسانية التي نشأت وطال أمدها بسبب الجائحة، مواءمة عملها مع الالتزامات الدولية بشأن المساواة بين الجنسين، بما في ذلك أجندة المرأة والسلام والأمن. ويجب عليها دعم محاولات الحكومات لتعميم مراعاة المنظور الجنساني من خلال خطط الاستجابة لجائحة كورونا، لا سيما من خلال تنفيذ خطط العمل الوطنية المعنية بالمرأة والسلام والأمن. كما يجب تكييف التدابير المتخذة للتصدي للوباء، بما في ذلك استراتيجيات الحجر والعزل، والطرق الجديدة لتقديم الخدمات الأساسية، وفقًا لوضع الأشخاص المقيمين في مواقع النزوح، بما في ذلك اللاجئين الذين يعيشون في أوضاع محفوفة بالمخاطر.

وينبغي تخصيص المزيد من موارد التمويل

يجب مواصلة عملية التحليل والتخطيط الحالية في كل خطة أثناء جائحة كورونا، واستخدامها كأساس لوضع خطط جديدة للاستجابة للجائحة. ويتعين تحديد أوجه التأثير بين خطط العمل الوطنية المعنية بالمرأة والسلام والأمن وأزمة كورونا بشكل واضح بحيث تعكس الاستجابة للجائحة أجندة المرأة والسلام والأمن.

يجب على كل دولة إجراء تحليل مبني على النوع الاجتماعي كامل لتأثير أزمة كورونا على كل سياق، بما في ذلك تداخل النوع الاجتماعي والجائحة والصراعات القائمة والخلافات السياسية و/أو قضايا بناء السلام. يجب أن تقوم أية استجابة وطنية على أساس فهم أفضل للجائحة، ويتحقق ذلك فقط من خلال استخدام منظور النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين.

لابد من تحديد فرص الاتساق بين الإدارات الحكومية المسؤولة عن الإشراف على تنفيذ خطط العمل الوطنية، وتلك التي تشرف على الاستجابة لجائحة كورونا، وتعظيم أوجه التوافق بينها (حيثما كان ذلك ممكنًا). ويعني ذلك ضرورة أن تكفل تلك الإدارات المشرفة على تنفيذ خطط العمل والاستجابة لجائحة كورونا وجود المرأة والسلام والأمن ضمن الاستجابة الوطنية للجائحة. كما يعني أيضًا أنه يجب على الحكومات تعيين أفراد في فرق الاستجابة الوطنية الخاصة بها من المشاركين في الخطة الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن؛ ويجب أن تضطلع الوزارة المسؤولة عن خطة العمل الوطنية بدور رائد في الاستجابة لجائحة كورونا.

يجب تمويل الآلية الوطنية للمرأة ودعمها سياسيًا للقيام بدور قيادي في تعميم مراعاة حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين في التدابير المتخذة للتصدي لجائحة كورونا. وتقود الآليات الوطنية المعنية بشؤون المرأة خطط العمل الوطنية الخاصة بالمرأة والسلام والأمن في الدول العربية؛ حيث تمنح هذه الوزارات دورًا رئيسيًا على أساس خطة العمل، وكذلك من خلال مهامها الأساسية المتمثلة في تعزيز المساواة بين الجنسين من خلال الحكومة. ويجب أن تعمل هذه الآليات عبر الحكومة لدعم التحليل الجنساني لأزمة كورونا،

اللزمة لن تؤدي في بعض الحالات إلا إلى تفاقم هذه القضايا.

لإنجاح تدابير التصدي لجائحة كورونا ينبغي الاسترشاد بشكل كامل بالتحليلات الجنسانية الحالية والمحدّثة. وعلى الصعيد العالمي، يجب على أية هيئة معيارية أو آلية تشغيلية أنشأتها الأمم المتحدة للاستجابة لجائحة كورونا أن تضع قضايا النوع الاجتماعي والمساواة الأوسع نطاقًا (العرق والأصل الإثني والسن والميل الجنسي والقدرات) وأجندة المرأة والسلام والأمن في صميم عملها. وفي السياقات المتأثرة بالنزاع وعمليات بناء السلام، يجب أن يكون تحقيق أجندة المرأة والسلام والأمن الهدف الأسمى لجميع التدابير المتخذة للتصدي للأزمة.

للمنظمات النسائية نظرًا للدور العديدة التي تلعبها في الاستجابات الوطنية للوباء. ويشمل ذلك دعم دورها في التدخل المجتمعي، مثل تبادل المعلومات والحوار المجتمعي وبناء السلام مما يساهم في تعميق الثقة في تلك المنظمات في هذا الوقت. ومن المهم أيضًا إعطاء الأولوية وتخصيص موارد لخدمات الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي والتصدي له التي يقدمها المجتمع المدني، فضلًا عن الخدمات التي تقدمها الدولة.

ويجب ألا تصرف الاستجابة لجائحة كورونا، على الصعيدين العالمي والوطني، الانتباه أو التمويل أو الموارد بعيدًا عن حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين خارج نطاق الاستجابة لجائحة الكورونا. وفي معرض الاستجابة للجائحة باعتباره من الأولويات، يتعين دعم استجابات المنظمات النسائية للوباء على المستويين الجزئي والكلّي والاستثمار فيها، فضلًا عن مساعدتها في الحفاظ على محور تركيز عملها الأصلي. إن أوجه القصور المستمرة في مجال حقوق الإنسان، والتهميش، والإقصاء، والعنف، وسوء المعاملة التي تتعرض لها النساء والفتيات لن تختفي أثناء الجائحة؛ بل إن

9. Ban Barkawi (Reuters), "Iraq's stalled domestic violence bill may be revived by government", 18 May 2020.
10. Sam Mednick, "Syrian refugee women face new COVID-19 battleground", The New Humanitarian, 12 May 2020. Available at <https://www.thenewhumanitarian.org/news/2020/05/12/Syria-refugee-women-coronavirus-battleground> (accessed 5 June 2020); UN Women Palestine, COVID-19: Gendered Impacts of the Pandemic in Palestine and Implications for Policy and Programming, April 2020; UN Women and others, Impacts of COVID-19 Crisis on the access of women victims and survivors of violence to justice and security services in Palestine, 2020; UN Women, Gender and the crisis of COVID-19 in Tunisia, 2020; UN Women, Priorities for Gender Equality in Yemen's COVID-19 Response, 2020.
11. UN Women and others, Impacts of COVID-19 Crisis on the access of women victims and survivors of violence to justice and security services in Palestine, 2020.
12. Eliza Volkmann, Migrants in detention centre go on hunger strike in fear of coronavirus. Al-Monitor 17 April 2020. <https://www.al-monitor.com/pulse/originals/2020/04/tunisia-migrants-detention-lack-protection-coronavirus.html> (accessed 15 June 2020).
13. Ban Barkawi (Reuters), "Plight of Lebanon's migrant maids spurs coronavirus repatriation push", 27 May 2020. Available at <https://www.reuters.com/article/us-health-coronavirus-lebanon-migrants-t/plight-of-lebanons-migrant-maids-spurs-coronavirus-repatriation-push-idUSKBN23407A> (accessed 12 June 2020).
1. UN Women Palestine, COVID-19: Gendered Impacts of the Pandemic in Palestine and Implications for Policy and Programming, April 2020.
2. UN Women Yemen, Priorities for Gender Equality in Yemen's COVID-19 Response, 2020.
3. UN Women Tunisia, Gender and Crisis of COVID-19 in Tunisia: Challenges and Recommendations, 2020.
4. UN Women, UNFPA, National Commission for Lebanese Women and WHO, Gender Alert on COVID-19 Lebanon, Gender Alert series, In focus: Women, Gender Equality and Health, no. 4, 3 July 2020. Available at [https://lebanon.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/e\\_gender\\_alert\\_on\\_covid-lebanon\\_issue\\_4\\_-\\_health\\_final.pdf](https://lebanon.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/e_gender_alert_on_covid-lebanon_issue_4_-_health_final.pdf).
5. ICG, COVID-19 and Conflict.
6. UN Women, A Gender Response to COVID-19 in Iraq: A Guidance Note on Actors' Engagement, 30 April 2020.
7. UN Women Palestine, COVID-19: Gendered Impacts of the Pandemic in Palestine and Implications for Policy and Programming, April 2020.
8. Barkawi and Farouk, 7 April 2020; Timour Azari, "Domestic abuse cases soar in Lebanon amid coronavirus lockdown", Al Jazeera, 17 April 2020. Available at <https://www.aljazeera.com/news/2020/04/domestic-abuse-cases-soar-lebanon-coronavirus-lockdown-200416233054044.html> (accessed 20 April 2020); UN Women, Rapid Assessment on COVID-19 and Domestic and Family Violence Services across Palestine, brief, 2020. Available at [https://www2.unwomen.org/-/media/field%20office%20palestine/attachments/publications/2020/5/fianl%20rapid%20assessment%20on%20covid-19%20\(003\).pdf?la=en&vs=5745](https://www2.unwomen.org/-/media/field%20office%20palestine/attachments/publications/2020/5/fianl%20rapid%20assessment%20on%20covid-19%20(003).pdf?la=en&vs=5745).

Available at [https://www2.unwomen.org/-/media/field-office-arab-states/attachments/2020/05/ceasefire-declaration-update-2020-june/2020-06-03\\_declaration-csos-en.pdf?la=en&vs=4825](https://www2.unwomen.org/-/media/field-office-arab-states/attachments/2020/05/ceasefire-declaration-update-2020-june/2020-06-03_declaration-csos-en.pdf?la=en&vs=4825) (accessed 1 June 2020).

23. Carole Malek, “Will the coronavirus pandemic intensify or defuse Middle East Conflicts?”, Arab News, 19 June 2020. Available at <https://www.arabnews.com/node/1687246/middle-east> (accessed 19 June 2020).

14. Rana Aoun, COVID-19 Impact on Female Migrant Domestic Workers in the Middle East, GBV AOR Helpdesk; International Labour Organization, Impact of COVID-19 on migrant workers in Lebanon and what employers can do about it, 6 April 2020.

15. UN Women, Rapid Assessment of the Impact of COVID-19 on Vulnerable Women in Jordan, April 2020.

16. UN Women Palestine, Impact of COVID-19 on women-led micro, small and medium enterprises in Palestine, infographic report, 14 April 2020. Available at <https://arabstates.unwomen.org/en/digital-library/publications/2020/04/impact-of-covid-19-on-women-led-msmes-in-palestine>.

17. Emily Rohof, “COVID-19 exposes Jordan’s gender-related flaws”, HIVOS interview, 27 May 2020. Available at <https://womeninleadership.hivos.org/covid-19-exposes-jordans-gender-related-flaws/> (accessed 5 June 5, 2020).

18. UN ESCWA, 18 March 2020.

19. N. Salti, and N. Mezher, Women on the verge of an economic breakdown (UN Women, forthcoming).

20. Fawzia Al-Ammar and Hannah Patchett, The Repercussions of War on Women in the Yemeni Workforce (Sana’a Center for Strategic Studies, 23 July 2019).

21. UN Women Yemen, Priorities for Gender Equality in Yemen’s COVID-19 Response, action brief, 2020.

22. UN Secretary General and others, “On the occasion of Eid al-Fitr, women civil society organizations in the Arab States Region join UN Secretary-General António Guterres’s call for ceasefire and unity in the face of COVID-19”, joint statement, 29 May 2020.